جامعة الأزهر

Al–Azhar University

قاعدة عموم السلب وسلب العموم وتطبيقاتها في المسائل الكلامية

" دراسة تحليلية "

إعداد

الأستاذ الدكتور/عاطف مصطفى محمد

أستاذ العقيدة والفلسفة بكلية الدراسات الإسلامية بسوهاج

جامعة الأزهر، مصر

العام الجامعي: ١٤٤٧هـ – ٢٠٢٥م

قاعدة عموم السلب وسلب العموم وتطبيقاتها في المسائل الكلامية " دراسة تحليلية "

عاطف مصطفى محمد.

قسم العقيدة والفلسفة بكلية الدراسات الإسلامية بسوهاج جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: atef zaid.79 @azhar.edu.eg

ملخص البحث: هذا الموضوع يكشف لنا عن مدى علاقة علم الكلام بغيره من العلوم، وبالتحديد علم البيان، وعلم أصول الفقه، وعلم المنطق، ومن ثم فهو جدير بالبحث ؛ فعلم الكلام يعد من أعلى العلوم شأنا، وأقواها برهانا، وأوثقها بنيانا، وأوضحها تبيانا؛ لأنه المتكفل بإثبات الباري–تعالى–وتوحيده، وتنزيهه عن مماثلة مخلوقاته، واتصافه بصفات الجلال والإكرام، وإثبات النبوة التي بعث بها النبي(ﷺ) والتي هي أساس الإسلام، وعليه مبنى الشرائع والأحكام، وبه يترقى في الإيمان باليوم الآخر من درجة التقليد إلى درجة الإيقان، وذلك الإيقان هو السبب للنجاح في الدنيا، والفلاح في الآخرة ، ومن ثم فدراسة علم الكلام الإسلامي له مزاياه الخاصة من بين جميع العلوم العقلية الأخرى؛ إذ إن المتخصص كلما قرأ عنه بعضا من موضوعاته أو كتب في أحدها كان ميالا بطبعه أن يقرأ ويكتب ويتعمق فيه أكثر، مما ينمى فيه ملكة تقوية الفكر واتساع الذهن، كما أن من أعظم المباحث العقدية تنزيه الله تعالى عن كل نقص؛ لأن تنزيهه تعالى هو غاية كل موحد، ومقصد كل مريد، فكل كمال مطلق هو ثابت لله تعالى، وكل نقص ولو من وجه واحد فالله تعالى منزه عنه، ومن ثم فقد مست حاجة المشتغلين بالدراسات الكلامية إلى فهم هذا الموضوع، ورفع اللثام عن بعض إشكالاته قدر الطاقة، هذا وقد انتهى الباحث إلى استخلاص مجموعة من النتائج شافعا إياها بالتوصيات، منها: أن القضية

الكلية السالبة هي التي تفيد عموم السلب، أي أن الحكم بالمحمول على الموضوع شامل لكل فرد، فعموم السلب يرادفه عموم النفي، ونفى الجميع، وشمول النفي، ونفى الكلية، والسلب الكلى، ويرى الباحث أن رؤية الله -تعالى- ممكنة في الآخرة بلا كيفية، ولا جهة، ولا مقابلة، كما يرى أن أفعال الله- تعالى- لا تعلل بالأغراض، فله تعالى أن يفعل لمصلحة ولا لمصلحة، وليس ذلك مستحيلا عليه تعالى، والنبي(ﷺ) هو صاحب الشفاعة الكبرى يوم القيامة، وأن شفاعته تنال أهل الكبائر من أمته، وأما الشفاعة المنفية فهي المقيدة بالكفر، وإذا ارتفع القيد ارتفع النفي، فوجب أن تكون الشفاعة المنفية غير الشفاعة المثبتة.

الكلمات المفتاحية: عموم السلب، سلب العموم، رؤية الله، أفعال الله.

The Principle of Universal Negation and Negation of Universality and Their Applications in Theological Issues: "An Analytical Study"

Atef Mostafa Mohamed
Department of Creed and Philosophy, Faculty of Islamic Studies, Sohag،Al-Azhar University, Egypt
Email: atefzaid.79@azhar.edu.eg

Abstract: This study explores the interrelation between Islamic theology (ʿIlm al-Kalām) and other sciences, particularly rhetoric (ʿIlm al-Bayān), the principles of jurisprudence (Uṣūl al-Fiqh), and logic. The significance of such a study lies in the fact that ʿIlm al-Kalām is among the most elevated of sciences in rank, the strongest in proof, the most firmly established in structure, and the clearest in exposition; for it is devoted to affirming the existence of the Almighty, His Oneness, His transcendence beyond likeness to creation, and His attributes of majesty and perfection. It also establishes the truth of prophethood with which the Prophet (peace be upon him) was sent—a foundation of Islam upon which all laws and rulings are built. Moreover, it elevates one's faith in the Hereafter from the level of imitation to the level of certainty, which is the true cause of success in this world and salvation in the Hereafter.The study highlights the unique merits of Islamic theology among the rational sciences, as scholars who engage with its topics naturally tend to read, write, and delve further, thereby strengthening intellectual capacity and broadening understanding. Among the greatest theological discussions is the exaltation of God above all imperfection, for such transcendence is the ultimate aim of every believer. Absolute perfection belongs to God alone, while any imperfection, even in the slightest sense, is inconceivable for Him. The need, therefore, arises for students of theology

to study this subject carefully and resolve its problematic aspects to the extent possible. The researcher concludes with several findings and recommendations, among them: that a universal negative proposition conveys universal negation, meaning that the predicate's denial applies to every individual of the subject. Thus, "universal negation" is synonymous with total denial, negation of all, comprehensive negation, denial of universality, and absolute negation. The researcher also affirms that the vision of God in the Hereafter is possible without modality, direction, or confrontation; that the acts of God are not bound by purposes—He may act with or without an underlying reason, and this is not impossible for Him; that the Prophet (peace be upon him) will hold the greatest intercession on the Day of Judgment, which will extend to major sinners of his community; and that the negated intercession refers exclusively to disbelievers—when the condition of disbelief is removed, the negation is lifted, making the negated intercession distinct from the affirmed one.

Keywords: Universal Negation, Negation of Universality, Vision of Allah, Acts of Allah.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، إنه من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، سبحانه ما أعظم شأنه، ولا معبود سواه، متصف بكل كمال، ومنزه عن كل نقص، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، المبعوث رحمة للعالمين، والهادي بإذن الله تعالى إلى الصراط المستقيم، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد

فإن علم الكلام يعد من أعلى العلوم شأنا، وأقواها برهانا، وأوثقها بنيانا، وأوضحها تبيانا؛ لأنه المتكفل بإثبات الباري- تعالى-وتوحيده، وتنزيهه عن مماثلة مخلوقاته، واتصافه بصفات الجلال والإكرام، وإثبات النبوة التي بعث بها النبى(ﷺ) والتى هى أساس الإسلام، وعليه مبنى الشرائع والأحكام، وبه يترقى فى الإيمان باليوم الآخر من درجة التقليد إلى درجة الإيقان، وذلك الإيقان هو السبب للنجاح فى الدنيا، والفلاح فى الآخرة، وفى نور هذا العلم يأتى هذا الموضوع:" عموم السلب وسلب العموم وتطبيقاته في المسائل الكلامية".

أهمية الموضوع: وتتمثل فيما يلى:

١- حاجة المشتغلين بالدراسات الكلامية إلى فهم هذا الموضوع، ورفع اللثام عن بعض إشكالاته قدر الطاقة.

٢- هذا الموضوع يكشف لنا عن مدى علاقة علم الكلام بغيره من العلوم، وبالتحديد علم البيان، وعلم أصول الفقه، وعلم المنطق.

٣- الرغبة في تنمية الملكة الكلامية والأصولية والمنطقية، ولا شك بأن الجمع بينها يعود على الباحث بالنفع العظيم، كما أنها تثرى الباحث في مجال

تخصصه وتصقل موهبته.

٤- هذا الموضوع لم يفرد بالبحث، ولم يأخذ حظا وافرا من الدراسة.

ولما كان الموضوع من الأهمية على النحو الذى صورته، فقد استخرت الله – تعالى- لكتابة بحث علمى في هذا الموضوع، ووراء كل هذا إرادة الله عز وجل هى الدافع الرئيس لاختيار هذا الموضوع.

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في السؤال التالى: ما حقيقة السلب ؟ ، وما أقسامه؟، وكيف يمكن تطبيق عموم السلب وسلب العموم على أهم المسائل الكلامية؟.

وقد مثلت مباحث الدراسة إجابة شافية لهذا السؤال.

صعوبات البحث:

من أهم صعوبات البحث تشابك الموضوع بعلوم أخرى كعلم البيان، وعلم أصول الفقه، وعلم المنطق، كما اتضح في ثنايا البحث.

فالموضوع مترامى الأطراف، ومتشعب المسائل، وثرى بالكثير من المعلومات، ومحاولة الإلمام بتطبيقات عموم السلب وسلب العموم في علم الكلام في بحث واحد ليس بالأمر اليسير؛ لأنه متشعب بجل مسائل علم الكلام، لذا آثرت الإيجاز غير المخل- بقدر المستطاع- في عرض مسائله.

منهج البحث:

اعتمدت في دراستي لهذا الموضوع على المنهج التحليلي النقدي حيث يلزم تحليل النصوص الواردة في البحث مع دراستها ومناقشتها، كما يلزم أيضا نقد الآراء التى تخالف الصحيح، مع إقامة الحجج والبراهين التى تثبت بطلان ما يتم بطلانه، مع مراعاة النقاط الآتية:

١- الرجوع إلى المصادر الأساسية والمعتمدة لدى علماء الكلام، وأصول الفقه،

والمنطق، مع الاستعانة بالمراجع الحديثة استئناسا للرأى أحيانا، ولتوضيح رأى أو فكرة اكتنفها الغموض أو الإبهام فى مصادرها الأصلية أحيانا أخرى .

٢- تطبيق قاعدة عموم السلب وسلب العموم على جل المسائل الكلامية.

٣- الترجمة الموجزة لمن تطلب الأمر الترجمة له من الأعلام الواردة فى ثنايا البحث.

هذا وقد اقتضت طبيعة البحث أن يشتمل على مقدمة، ومدخل تمهيدى، وثلاثة مباحث، وخاتمة، على النحو التالى:

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وصعوبات البحث، ومنهج الباحث فيه.

مدخل تمهيدى: التأسيس المنطقى لمفهوم السلب.

ويشتمل على ما يلى:-

أولا: مفهوم السلب .

ثانيا: الفرق بين عموم السلب وسلب العموم .

ثالثا: تأثير السلب على الاستدلال المباشر.

المبحث الأول: تطبيق قاعدة عموم السلب وسلب العموم فى مسألة رؤية الله تعالى فى الآخرة.

المبحث الثانى: تطبيق قاعدة عموم السلب وسلب العموم فى مسألة تعليل أفعال الله تعالى بالأغراض.

المبحث الثالث: تطبيق قاعدة عموم السلب وسلب العموم فى مسألة الشفاعة لأهل الكبائر.

الخاتمة: وبها أهم النتائج والتوصيات.

وأردد قول الله تبارك وتعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

" رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ" . صدق الله العظيم.

[سورة: الأحقاف– الآية: ١٥]

مدخل تمهيدى

التأسيس المنطقى لمفهوم السلب

ويشتمل على ما يلى:

أولا: مفهوم السلب.

ثانيا : الفرق بين عموم السلب وسلب العموم.

ثالثا: تأثير السلب على الاستدلال المباشر.

أولا: مفهوم السلب

السلب لغة: السلب بفتح السين وسكون اللام مصدر سلب، ويعنى: أخذ الشيء بخفة واختطاف، يقال: سلب فلانا: أخذ سلبه وجرده من ثيابه.

والسلب: المسلوب، والسليب والسلوب من الذوق: التى يسلب ولدها، وأسلبت الناقة، إذا كانت تلك حالها.

وسلب الشيء سلبا: انتزعه قهرا(١).

فالمعانى اللغوية تبين أن السلب يعنى انتزاع الشيء.

اصطلاحا: عرفه الإمام الجرجانى بأنه: " **انتزاع النسبة**" (٢).

بينما يطلق عند المناطقة والحكماء على ما يقابل الإيجاب، يقال: أجاب بالسلب، أى بالنفى، ومعناه: انتزاع النسبة التامة الخبرية(٣).

---

(١) انظر: ابن منظور – لسان العرب ج١ صـ٤٧١ مادة (سلب)، دار صادر بيروت، بدون، والمعجم الوسيط الصادر عن مجمع اللغة العربية ج١ صـ ٤٤٠، مكتبة الشروق الدولية، ط: رابعة ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م

(٢) انظر: الجرجانى – التعريفات صـ ١٢١، البابى الحلبى وأولاده، ط: ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨م.

(٣) انظر: التهانوى – موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم – تحقيق: د/ على دحروج –نقل النص إلى العربية د/ عبد الله الخادى، ترجمة جورج زيناتى ج١ صـ ٩٦٥، بيروت – لبنان، ط: أولى ١٩٩٦م

يقول ابن رشد: السلب هو:" **انتزاع شيء من شيء**"[١] .

ويضيف قائلا: " **هو الحكم بنفى شيء عن شيء**"[٢].

والإيجاب والسلب قد يراد بهما: الثبوت واللاثبوت، فثبوت شيء لشيء إيجاب، وانتفاؤه عنه سلب .

وقد يعبر عنهما بالوقوع واللاوقوع، وبوقوع النسبة ولا وقوعها، وقد يراد بهما: إيقاع النسبة وانتزاعها، أى: رفعها [٣].

وبعبارة أخرى: **الإيجاب**: إيقاع النسبة الثبوتية، **والسلب**: رفع الإيجاب، أى الثبوت[٤].

كأن نقول مثلا:-

(محمد قائم)، فالمحمول فى هذا المثال(قائم)، ثابت للموضوع (محمد).

أما إذا قلنا:(محمد ليس قائما)، فالمحمول فى هذا المثال قد انتفى عن الموضوع[٥].

والسلب فى القضية الحملية: هو الحكم بلا وجود محمول لموضوع، فالقضية الموجبة ما اشتملت على الإيجاب، والقضية السالبة ما اشتملت على

---

(١) ابن رشد – تلخيص منطق أرسطو – تحقيق: جيرا جهامى ج١ صـ ٢٩٦، المكتبة الشرقية بيروت ١٩٨٢م

(٢) المرجع السابق نفس الصفحة .

(٣) انظر: القاضى عبد النبى الأحمد – جامع العلوم فى اصطلاحات الفنون ج٢صـ ١٢٩– دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان، ط: أولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م ، ود/ سميح دغيم – موسوعة مصطلحات علم الكلام الإسلامى ج١ صـ ٦٤٠، لبنان ، ط: أولى ١٩٩٨م.

(٤) انظر: التهانوى – موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ج١ صـ ٩٦٥

(٥) انظر: قطب الدين الرازى– تحرير القواعد المنطقية صـ ٨٢ ، ط: أولى ١٣٦٧هـ / ١٩٤٨م.

السلب[(١)].

يقول ابن سينا:-

" **السلب مطلقا هو رفع النسبة الوجودية بين شيئين، وفى الحملية هو الحكم بلا وجود محمول لموضوع**"[(٢)].

وهذا المعنى للإيجاب والسلب لا يختلف كثيرا عند أهل البيان والأصوليين، يقول أبو هلال العسكرى معرفا الإيجاب والسلب:-" **الباب التاسع فى السلب والإيجاب: وهو أن تبنى الكلام على نفى الشيء من جهة، وإثباته من جهة أخرى، أو الأمر به فى جهة، والنهى عنه فى جهة أخرى**"[(٣)].

أقسام السلب:

ينقسم السلب إلى قسمين: سلب كلى، وسلب جزئى، وفيما يلى بيان ذلك بإيجاز:

أ- **السلب الكلى:** وهو ما دل على سلب المحمول عن كل فرد من أفراد الموضوع[(٤)].

---

(١) انظر: د/ جميل صليبا- المعجم الفلسفى ج١ صـ ٦٦٥، دار الكتاب اللبنانى ١٩٨٢م.

(٢) ابن سينا- النجاة فى الحكمة المنطقية والطبيعية والإلهية صـ ١٣، مطبعة السعادة بمصر، ط: ثانية ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨م.

(٣) أبو هلال العسكرى- الصناعتين: الكتابة والشعر- تحقيق: على البجاوى ومحمد أبو الفضل إبراهيم صـ ٤٢١، دار الفكر العربى، ط: ثانية، وانظر: الباقلانى- إعجاز القرآن- تحقيق: السيد صقر صـ ١٠١ ، دار المعارف بالقاهرة، ط: ثالثة .(وتجدر الإشارة إلى أن بعض علماء البلاغة يلحق السلب والإيجاب بالطباق ويسمونه طباق السلب). انظر: ابن أبى الإصبع المصرى- تحرير التحبير فى صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن – تحقيق: حفنى محمد شرف صـ ١١٤، ط: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة.

(٤) انظر: ابن سينا- النجاة صـ ١٥ .

- سور القضية الكلية السالبة

يجوز أن يكون (لا واحد، لا شيء)، وجميع النكرات التى تقع فى سياق النفى، كقوله تعالى:-" **لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ** "[(١)]، وقوله تعالى أيضا:" **مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذاً لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ**"[(٢)].

وكقولنا: لا شريك لله، وكقولنا أيضا: لا واحد من الطلبة راسب [(٣)].

ففى هذه الأمثلة نرى أن المحمول قد سلب عن كل فرد من أفراد الموضوع.

ومن ثم فإن الباحث يرى أن القضية السالبة الكلية فيها عموم السلب، واستغراق هذا العموم السالب لجميع أفراد الموضوع.

ب- **السلب الجزئى:** وهو سلب المحمول عن بعض أفراد الموضوع [(٤)].

- وسور القضية الجزئية السالبة يجوز أن يكون(ليس كل)، و(ليس بعض)، و(بعض ليس)، وجميع الألفاظ التى تدل على نفى الحكم عن الكل وإثباته للبعض.

---

(١) سورة البقرة جزء من آية ٢٥٥

(٢) سورة المؤمنون آية ٩١

(٣) انظر: أ.د / محمد ربيع الجوهرى- ضوابط الفكر صـ ١٤٤، مكتبة الإيمان للطباعة والنشر- ط: سادسة ١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م، ود/ عبد الرحمن حسن الميداني- ضوابط المعرفة صـ٨٤، بيروت- ط: سادسة ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م، ومحمد الأمين الشنقيطى – أدب البحث والمناظرة – تحقيق: سعود العريفى صـ ٢٣.، دار عالم الفوائد للنشر.

(٤) انظر: ابن سينا- النجاة صـ ١٥ ، وابن حزم – التقريب لحد المنطق صـ ٨٨، دار الكتب العلمية – بيروت لبنان، وراجع: د/ محمد نصار- الوسيط فى المنطق الصورى صـ ١٢٥، دار البيان للطباعة والنشر، ط: سادسة ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

مثال ذلك: (ليس بعض الطلاب مجتهدين)، و(بعض الطلاب ليسوا مجتهدين).

و(ليس كل الطلاب مجتهدين).

ومن ثم فإن الباحث يرى أن القضية السالبة الجزئية فيها سلب للعموم ونفى له، فهى تنفى الاستغراق ولا تثبته.

ثانيا: الفرق بين عموم السلب وسلب العموم:

أ- **عموم السلب**: هو عبارة عن القضية التى سلب فيها المحمول عن كل أفراد الموضوع[1].

وهو ما يسميه المناطقة بالقضية الكلية السالبة.

مثل: لا واحد من الطلبة راسب .

شروط تحقيق عموم السلب:

يشترط لتحقيق عموم السلب شرطان:

الأول: أن تتأخر أداة النفى، وتتقدم أداة العموم.

مثل: كل الطلاب لم يذاكروا دروسهم .

ففى هذا المثال نرى أن لفظ العموم وهو(كل) قد تقدم، وتأخر النفى وهو(لم)، فأفاد عموم السلب.

أما إذا فقد هذا الشرط بأن تقدمت أداة النفى، أو تأخرت أداة العموم، مثل

---

(١) انظر: القاضى عبد النبى الأحمد – جامع العلوم فى اصطلاحات الفنون ج٢صـ ١٣٠، والغزالى – معيار العلم فى فن المنطق صـ ٦٧، ط: كردستان ١٣٢٩هـ، وقد تحدث المناطقة عن قاعدة عموم السلب وسلب العموم فى مبحث القضايا الحملية وخاصة السالبة بنوعيها، بينما تحدث عنها أهل البيان ضمن باب التقديم والتأخير، وتحديدا عند الحديث عن الأغراض البلاغية لتقديم المسند إليه، وأما علماء الأصول فقد تحدثوا عنها عند الكلام عن صيغ العموم ، وغالبا عند صيغتى (كل)، والنكرة فى سياق النفى.

(ما جاء القوم كلهم)، فلا عموم [١].

الثانى: ألا تكون أداة العموم معمولة للفعل الواقع بعد النفى.

فإن كانت معمولة نحو:(كل الدراهم لم أقبض)، اقتضى الكلام سلب العموم؛ لأن المفعول الذى هو" كل" وإن كان مقدما على النفى، غير أن النفى فى نية التأخير، والعامل فى المفعول فى المثال السابق فى نية التقديم، فكان حكمه حكم ما إذا قال" لم أقبض كل الدراهم" [٢].

ويرى الباحث أن علة إفادة عموم السلب عند تأخر أداة النفى وتقدم أداة العموم(كل)، أنه إذا بدأت القضية بـ (كل) فإن النفى يبنى عليه، وتسلط الكلية على النفى وتعمل فيه، وإعمال معنى الكلية فى النفى يترتب عليه أن لا يشذ شيء عن النفى.

وهذا فحوى ما أشار إليه الجرجانى بقوله:-" إنك إذا بدأت بكل، كنت قد بنيت النفى عليه، وسلطت الكلية على النفى وأعملتها فيه، وإعمال معنى الكلية فى النفى يقتضى ألا يشذ شيء عن النفى" [٣].

---

(١) انظر: الزركشى- البحر المحيط ج٣ صـ ١١٥، دار الصفوة للطباعة والنشر، ط: ثانية ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.

(٢) راجع: علاء الدين العلائى- تلقيح الفهوم فى تنقيح صيغ العموم- تحقيق: على معوض، وعادل عبد الموجود صـ ٢٨٤، دار الأرقم بيروت لبنان، ط: أولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، والقرافى- العقد المنظوم فى الخصوص والعموم-تحقيق: أحمد الختم ج١صـ٣٠٣، دار الكتبى، ط: أولى ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م

(٣) الجرجانى – دلائل الإعجاز-تعليق: محمود شاكر صـ ٢٨٥، نشر مكتبة الخانجى بالقاهرة، وتقى الدين السبكى- أحكام كل وما عليه تدل – تحقيق د/ طه محسن صـ ٦٢ ، ط:أولى ٢٠٠٠م، تعليق: محمود شاكر، نشر مكتبة الخانجى بالقاهرة، ود/ رمضان ثابت- قاعدة عموم السلب وسلب العموم دراسة أصولية صـ ٦٧٩- بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون بأسيوط العدد ٢٧ لعام ٢٠١٧م

ب- سلب العموم: هو عبارة عن القضية التى تفيد أن بعض أفراد الموضوع غير داخل فى المحمول[1].

وقيل: هو ما تقدم النفى فيه على لفظ من ألفاظ العموم، فحينئذ يسلب العموم، أى ينتفى البعض ويثبت البعض الآخر[2].

وهو ما يسميه المناطقة بالقضية الجزئية السالبة.

كقوله تعالى:-" وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ "[3]، ففى الآية الكريمة تقدم النفى وهو(ما) على لفظ العموم وهو(أكثر)، فأفاد سلب العموم، بمعنى: لم يؤمن الكل وإنما يؤمن البعض.

---

(١) انظر: أبو البقاء الحنفى الكفوى- الكليات: معجم فى المصطلحات والفروق اللغوية – تحقيق: عدنان درويش ، محمد المصرى ج١ صـ ٥١٢، نشر: مؤسسة الرسالة بيروت بدون .

(٢) انظر: علاء الدين العلائى- تلقيح الفهوم صـ ٢٧٦

(٣) سورة يوسف آية ١٠٣

شروط إفادة تقدم النفى سلب العموم:

يشترط لإفادة تقدم النفى سلب العموم ما يلى:-

الشرط الأول: أن تتقدم أداة النفى وتتأخر أداة العموم لفظا، أو رتبة .

مثل: ما كل ما يتمنى المرء يدركه[(١)]، ومثل: (كل الدراهم لم آخذ) .

ففى المثال الأول تقدمت أداة النفى، وتأخرت أداة العموم لفظا، فثبت الحكم لبعض الأفراد، إذ من المعلوم أن بعض ما يتمناه المرء يدركه .

بينما تقدمت أداة النفى وتأخرت أداة العموم رتبة في المثال الثانى[(٢)].

الشرط الثانى: ألا ينتقض النفى بإلا ، فلو انتقض قبل المحمول فعموم السلب باق، كما لو لم يدخل النفى، كقوله تعالى:-" وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا- إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَٰنِ عَبْدًا"[(٣)].

فالمراد من هاتين الآيتين أن كل واحد آتيه عبدا، وإن كان النفى متقدما، لكن لأجل الاستثناء ألغى النفى[(٤)].

---

(١) المتنبى فى ديوانه- تحقيق: مصطفى السقا بالاشتراك ج٤ صـ ٢٣٦، دار المعرفة بيروت، بدون.

(٢) انظر: الجرجانى- دلائل الإعجاز صـ ٢٨٤. وتجدر الإشارة إلى أن النفى قد يتقدم على العموم ولا يفيد سلب العموم، بل يفيد عموم السلب، كقوله تعالى: " والله لا يحب كل كفار أثيم" (الحج: آية ٧٣)، ففى الآية الكريمة نرى أن أداة النفى قد تقدمت على أداة العموم وهى (كل)، ولم تفد نفى المحبة عن المجموع، بل عن الجميع؛ لأن كل من كان مختالا فخورا لا يحبه الله، ومن ثم فالآية من قبيل عموم السلب، وهذا يثبت بما لا يدع مجالا للشك أن قاعدة عموم السلب وسلب العموم أغلبية، وليست كلية. انظر: د/ يحيى حسين- قاعدة عموم السلب وسلب العموم وتطبيقاتها الأصولية صـ ٨٥ – المجلة الفقهية السعودية ٢٠١٦م.

(٣) سورة مريم آيات ٩٢: ٩٣

(٤) تقى الدين السبكى – أحكام كل وما عليه تدل صـ ٥٢ ، والزركشى – البحر المحيط ج٤ صـ ٩١

ومما سبق يتبين أن علة إفادة سلب العموم عند تقدم النفى على" كل": أن النفى متوجه إلى الشمول دون أصل الفعل، بخلاف ما إذا تقدمت (كل)، فإن النفى حينئذ يكون متوجها إلى أصل الفعل [(١)].

ثالثا: تأثير السلب على الاستدلال المباشِر

مفهوم الاستدلال المباشر: هو الاستدلال بصدق قضية على صدق قضية أخرى أو كذبها، أو الاستدلال بكذب قضية على صدق قضية أخرى أو كذبها[(٢)].

سبب تسميته بالاستدلال المباشر: لأن انتقال الذهن إلى المطلوب أعني كذب القضية أو صدقها إنما يحصل من قضية واحدة معلومة فقط بلا توسط قضية أخرى[(٣)].

والاستدلال المباشر يشمل ثلاثة أمور: التقابل بين القضايا، والعكس، وتلازم الشرطيات.

القسم الأول: التقابل بين القضايا:

معنى التقابل: اتحاد قضيتين فى الموضوع والمحمول واختلافهما كما أو كيفا أو كما وكيفا معا.

وقد نتج عن هذا التعريف أربعة أقسام للتقابل وهى:-التناقض، والتضاد، والتداخل، والدخول تحت التضاد[(٤)]، وفيما يلى الحديث عن هذه الأقسام باختصار.

---

(١) السبكى- أحكام كل وما عليه تدل صـ٦٤، ود/ رمضان ثابت- قاعدة عموم السلب وسلب العموم صـ ٦٢٧

(٢) أ .د/ محمد ربيع الجوهرى- ضوابط الفكر صـ ١٨٨

(٣) انظر: القزوينى- الشمسية فى القواعد المنطقية - تحقيق: د/ مهدى فضل الله صـ ١١٩، نشر المركز الثقافى - بيروت - لبنان، ط: أولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، ود/ عبد الرحمن الميداني - ضوابط المعرفة صـ١٥٠.

(٤) انظر: د/ محمد شمس الدين إبراهيم - تيسير القواعد المنطقية فى شرح الرسالة الشمسية - تصحيح د/ نصر محمد نصر صـ ١٤٩، ط: ٢٠٠٤م

أولا: التناقض:

لغة: التخالف والتعارض، وتناقض الرجل إذا أثبت ما نفاه، وهو مصدر" تناقض يتناقض تناقضا".

وأصل النقض فى اللغة نكث الشيء، والنكث: مخالفة الشيء وإفساده[١].

اصطلاحا: اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته أن تكون إحداهما صادقة والأخرى كاذبة[٢].

شروط التناقض:

للتناقض شروط ثلاثة تعبر عن الاختلاف بين القضيتين، وثمانية تعبر عن اتحاد في بعض الأمور، وفيما يلى بيانها:-

الأمور التي يجب اختلاف القضيتين المتناقضتين فيها

بالنسبة للاختلاف: يشترط في ثلاثة أمور وهي (الكم والكيف والجهة):-

١+ ٢- **الاختلاف بالكم والكيف:-** فمعناه: أن إحداهما إذا كانت موجبة كانت الأخرى سالبة، وإذا كانت كلية كانت الثانية جزئية[٣].

٣ - **الاختلاف بالجهة:-** أى الضرورة والإمكان، والدوام والإطلاق، وغيرها من الجهات[٤].

---

(١) انظر: ابن فارس – معجم مقاييس اللغة–تحقيق عبد السلام هارون ج٥ صـ ٤٧١، دار الجيل بيروت، ود/ سميح دغيم – موسوعة مصطلحات علم الكلام الإسلامى ج١ صـ ٣٩١

(٢) انظر: قطب الدين الرازى- تحرير القواعد المنطقية صـ٣٢٣، ونصير الدين الطوسى- أساس الاقتباس فى المنطق- تحقيق د/ حسن الشافعى ج ١ صـ ١١٦، القاهرة: ط: ٢٠٠٤م، و د/ محمد شمس الدين – تيسير القواعد المنطقية صـ ١٤٩.

(٣) راجع: محمد رضا المظفر – المنطق صـ ١٦٨، دار التعارف للمطبوعات، ط: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، وانظر: عبد الله اليزدى- شرح تهذيب المنطق- تحقيق: عبد الحميد التركمانى صـ ٢٤٠، دار النور، ط: أولى ٢٠١٨م

(٤) انظر: الخبيصى- التذهيب على تهذيب المنطق والكلام للتفتازانى صـ ٣٠٧، البابى الحلبى، ط: ١٣٥٥هـ / ١٩٣٦م

والاختلاف بالجهة أمر يقتضيه طبع التناقض كالاختلاف بالإيجاب والسلب؛ لأن نقيض كل شيء رفعه، فكما يرفع الإيجاب بالسلب، والسلب بالإيجاب، فلابد من رفع الجهة بجهة تناقضها [١].

الأمور التي يجب اتحاد القضيتين المتناقضتين فيها:

تسمى الأمور التي يجب اتحاد القضيتين المتناقضتين فيها بالوحدات الثمان وهي ما يأتي:

الأولى: وحدة الموضوع:- فلو اختلفا فيه لم يتناقضا، مثل(شوقى شاعر)، و(الرافعى ليس شاعرا)، فلا تناقض بينهما للإخلال بوحدة الموضوع [٢].

الثانية: وحدة المحمول: فلو اختلفا فيه لم يتناقضا، مثل:(الخطيب موفق)، و(الخطيب ليس طويلا).

الثالثة: وحدة الزمان:- فلا تناقض بين (الشمس مشرقة) أي في النهار، وبين (الشمس ليست بمشرقة) أي في الليل.

الرابعة: وحدة المكان:- فلا تناقض بين قولنا (محمد حاضر)، أي أمامنا، وبين: (محمد ليس حاضرا)، أي بعيد عنا.

الخامسة: وحدة القوة والفعل: أي لابد من اتحاد القضيتين في القوة والفعل.

فلا تناقض بين (محمد ميت)، أي بالقوة، وبين (محمد ليس بميت)، أي بالفعل.

السادسة: وحدة الكل والجزء:- فلا تناقض بين (العراق مخصب)، أي بعضه، وبين (العراق ليس بمخصب)، أي كله.

السابعة: وحدة الشرط:- فلا تناقض بين (الطالب ناجح آخر السنة)، أي إن اجتهد، وبين (الطالب غير ناجح)، أي إذا لم يجتهد.

---

(١) انظر: د/ محمد شمس الدين – تيسير القواعد المنطقية صـ ١٢٣

(٢) انظر: أ. د/ محمد ربيع الجوهرى– ضوابط الفكر صـ١٩٥

الثامنة: وحدة الإضافة:- فلا تناقض بين (الأربعة نصف) أي بالإضافة إلى الثمانية، وبين (الأربعة ليست بنصف) أي بالإضافة إلى العشرة[1].

ثانيا: التداخل: ويكون بين القضيتين المتفقتين كيفا، المختلفتين كما.

أى بين:

١- الكلية الموجبة مع الجزئية الموجبة والعكس.

مثل: (كل أزهرى مسلم) ، و(بعض الأزهريين مسلمون).

٢- الكلية السالبة مع الجزئية السالبة، والعكس.

مثل: (كل الطلبة ليسوا حاضرين)، و(بعض الطلبة ليسوا حاضرين)[2].

وسميتا متداخلتين؛ لدخول إحداهما في الأخرى؛ لأن الجزئية داخلة في الكلية.

ومعنى ذلك: أن الكلية إذا صدقت، صدقت الجزئية المتحدة معها في الكيف ولا عكس.

ولازم ذلك: أن الجزئية إذا كذبت، كذبت الكلية المتحدة معها في الكيف ولا عكس[3].

مثال ذلك: إذا كانت القضية: (كل ورد نبات)، صادقة.

فلا بد أن تصدق معها:(بعض الورد نبات)؛ لأن صدق الأعم يقتضى صدق الأخص ولا عكس.

وإذا كذبت الجزئية كذبت الكلية التى دخلت تحتها الجزئية، ولا عكس، فإذا كذب: بعض الورد حجر ، كذب أيضا: كل ورد حجر ، وكذلك إذا كذب: ليس بعض الورد نبات، كذب أيضا: لا واحد من الورد بنبات.

---

(١) راجع: محمد رضا المظفر – المنطق صـ ١٦٥

(٢) انظر: أ .د/ محمد ربيع الجوهرى– ضوابط الفكر صـ١٩٢

(٣) راجع: محمد رضا المظفر– المنطق صـ ١٧٠

وأما إذا كذبت الكلية فلا يلزم من ذلك كذب الجزئية المتداخلة معها، فإذا كذب: لا واحد من الفاكهة ببرتقال، فإن الجزئية المتداخلة معها تكون صادقة، مثل: بعض الفاكهة ليس ببرتقال[1].

وبناء على ذلك يتبين أن سلب العموم داخل تحت عموم السلب، فحيث كان القول بعموم السلب صوابا، فالقول بسلب العموم صواب، ولا يلزم من خطأ القائل بعموم السلب خطأ القائل بسلب العموم.

أما الخطأ فى القول بسلب العموم فإنه يدل على الخطأ فى القول بعموم السلب، لكن لا يلزم من صواب القول بسلب العموم صواب القول بعموم السلب[2].

ثالثا: التقابل بالتضاد:

المتضادتان: هما المختلفتان في الكيف دون الكم ، وكانتا كليتين .

وسميتا متضادتين؛ لأنهما كالضدين يمتنع صدقهما معا، ويجوز أن يكذبا معا.

ومعنى ذلك: أنه إذا صدقت إحداهما لابد أن تكذب الأخرى ولا عكس، أي لو كذبت إحداهما لا يجب أن تصدق الأخرى[3].

مثال: (كل ذهب معدن)، فإنها صادقة، ويجب أن يكذب (لا شيء من الذهب بمعدن)[4].

---

(١) انظر: د/ محمد عبد الستار نصار – الوسيط فى المنطق الصورى صـ ١٦٨

(٢) انظر: د/ يحيى حسين– قاعدة عموم السلب وسلب العموم وتطبيقاتها الأصولية صـ ٩٥

(٣) راجع: محمد رضا المظر – المنطق صـ ١٧١

(٤) انظر: يوسف أحمد الموسوى– المرشد فى علم المنطق صـ ٢٩٣، ط: أولى ٢٠٠٧م.

رابعا: الدخول تحت التضاد:

وهو التقابل بين القضيتين الجزئيتين المختلفتين في الكيف دون الكم[١].

مثال ذلك: إذا كذبت القضية: (بعض الذهب أسود)، فإنه يجب أن تصدق القضية: (بعض الذهب ليس بأسود).

ولكن إذا صدقت القضية:(بعض المعدن ذهب)، فلا يجب أن تكذب القضية: (بعض المعدن ليس بذهب)، بل هذه صادقة في المثال[٢].

القسم الثانى: العكس:

بادئ ذى بدء نقول: إن الباحث قد يحتاج للاستدلال على مطلوبه إلى أن يبرهن على قضية أخرى لها علاقة مع مطلوبه يستنبط من صدقها صدق القضية المطلوبة للملازمة بينهما في الصدق، وهذه الملازمة واقعة بين كل قضية و(عكسها المستوي) وبينها وبين (عكس نقيضها) [٣].

والعكس بأنواعه الثلاثة طريق من طرق الاستدلال المباشر؛ لأنه يستدل به على صدق القضية إذا صدق عكسها، وفيما يلى بيان ذلك باختصار:-

أ- العكس المستوي:

هو "تبديل طرفى القضية، مع بقاء الصدق والكيف بحالهما"[٤].

مثال ذلك: (كل مجتهد ناجح)، تنعكس إلى (بعض الناجح مجتهد)[٥].

---

(١) انظر: أ . د/ محمد ربيع الجوهرى- ضوابط الفكر صـ١٩٥

(٢) انظر: د/ عبد الرحمن حبنكة – ضوابط المعرفة صـ ١٧١

(٣) راجع: محمد رضا المظفر – المنطق صـ ١٧٣

(٤) عبد الله اليزدى- شرح تهذيب المنطق صـ ٢٥٢، وانظر: القزوينى- الشمسية فى القواعد المنطقية صـ ١٢٦، وأ.د/ حسن محرم الحوينى- دراسات فى المنطق القديم صـ ١١٩، ط: أولى ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م

(٥) انظر: د/ محمد شمس الدين – تيسير القواعد المنطقية صـ ١٥٩

ب- عكس النقيض الموافق:

ويعنى: جعل نقيض الجزء الثانى جزءا أولا، ونقيض الجزء الأول ثانيا، مع بقاء الكيف والصدق بحالهما[١].

مثال ذلك:(كل فضة معدن)، تنعكس عكس نقيض موافق إلى:(كل ما ليس بمعدن ليس بفضة)[٢].

ج- عكس النقيض المخالف:-

ويعنى: تحويل القضية إلى أخرى موضوعها نقيض محمول الأصل، ومحمولها عين موضوع الأصل، مع بقاء الصدق دون الكيف[٣].

مثال ذلك: (لا شيء من الإنسان جماد)، تنعكس إلى: (بعض غير الجماد إنسان)[٤].

---

(١) انظر: الخبيصى – التذهيب صـ٣٥٢

(٢) راجع: الجرجانى فى حاشيته على شرح الرسالة الشمسية صـ ٣٦٧، ط: ثانية ١٤٢٦هـ

(٣) انظر: الخبيصى – التذهيب صـ٣٥٢

(٤) انظر: القزوينى–الشمسية فى القواعد المنطقية صـ ١٣٨

المبحث الأول

تطبيق قاعدة عموم السلب وسلب العموم
فى مسألة رؤية الله تعالى فى الآخرة

بادئ ذي بدء نقول: إن مسألة رؤية الله–تعالى–[١]، من المسائل التى شغلت علماء الكلام بالبحث والدراسة، فقد بلغت من الصعوبة حدا لا يستطيع العقل البشرى أن يدلى فيها برأى حاسم وحل قاطع، وقد عبر الإمام الجوينى عن صعوبة تلك المسألة قائلا:

" **القول فى جواز رؤية الإله– تبارك وتعالى– وهذا قد طال فيه ارتباك طبقات الخلق، وحسبه الآخذون ببعض العلم من الجليات، والانتهاء إلى درك القطع فيه عسير جدا، فإن الإحاطة بحقائق الإدراكات من أدق أحكام المعقولات**"[٢] ، وبالرغم من صعوبة هذه المسألة إلا أن المسلمين انقسموا فرق وطوائف، وكان لكل فرقة رأيها وأدلتها، ما بين مثبت للرؤية وناف لها، وهذا ما سيوضحه الباحث فيما يلى باختصار:-

المذهب الأول: أهل السنة (الأشاعرة والماتريدية):

أجمع أهل السنة على جواز رؤية الله – عز وجل– للمؤمنين عقلا فى الدنيا، ووجوبها سمعا فى الدار الآخرة، بلا كيفية ولا جهة ولا مقابلة...،

---

(١) الرؤية لغة (تستعمل بمعان متعددة، حيث تطلق على المشاهدة بالحس، وعلى معنى العلم أو الظن؛ لأن الفعل (رأى) إذا تعدى إلى مفعول واحد كانت الرؤية بمعنى البصر، وإذا تعدى إلى المفعولين فإنها تكون بمعنى العلم والظن. وقيل هى المشاهدة بالبصر سواء فى الدنيا أو الآخرة)- انظر: ابن منظور – لسان العرب جـ٥ صـ ٨٤ مادة (رأى).

(ورؤيته تعالى: عبارة عن حالة فى الانكشاف والظهور نسبية إلى ذاته المخصوصة، كنسبة الحالة المسماة بالإبصار والرؤية إلى هذه المرئيات).انظر: المرجع السابق .

(٢) الجوينى– العقيدة النظامية فى الأركان الإسلامية: تحقيق وتقديم: محمد زاهد الكوثرى صـ ٣٨– المكتبة الأزهرية بالقاهرة ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .

ورفضوا التلازم بين الرؤية وبين التشبيه والتجسيم، ولكنهم لما وجدوا أن الدلائل النقلية على ثبوت الرؤية متوفرة بكثرة، انطلقوا إلى تقويتها وتأكيدها بالعقل، يقول الإمام الأشعرى:

" **وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيامة بأعين وجوههم**"(١).

وما صوره الإمام الأشعرى فى هذه المسألة من القول بجواز رؤية الله – تعالى– فى الآخرة هو بعينه ما ذكره الإمام البغدادى وأبو المعين النسفى من أهل السنة.

يقول البغدادى:–" **أجمع أهل السنة على أن الله يكون مرئيا للمؤمنين فى الآخرة، وقالوا بجواز رؤيته فى كل حال ولكل حى من طريق العقل، ووجوب رؤيته للمؤمنين خاصة فى الآخرة من طريق الخبر**"(٢).

ويضيف أبو المعين النسفى قائلا:" **فى العقل دليل على جواز رؤية الله تعالى، وقد ورد الدليل السمعى بإيجاب رؤية المؤمنين الله تعالى فى الدار الآخرة، فيرى لا فى مكان، ولا على جهة من مقابلة، أو اتصال شعاع، أو ثبوت مسافة بين الرائى وبين الله تعالى، وغير ذلك من المعانى التى هى من أمارات الحدث** "(٣)، ولهم أدلة نقلية وعقلية على مذهبهم تقوم على سلب العموم، منها ما يلى باختصار:

أولا: الأدلة النقلية:

الدليل الأول: قال تعالى: " وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَانِي وَلَٰكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ

---

(١) الأشعرى– رسالة إلى أهل الثغر صـ ١٣٤

(٢) البغدادى – الفرق بين الفرق صـ٢٨٩، وانظر: الباقلانى– الإنصاف صـ ١٧٠

(٣) أبو المعين النسفى– التمهيد لقواعد التوحيد صـ ٢١٧ ، وانظر له أيضا: تبصرة الأدلة ج١ صـ ٥٨

جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ موسَى صَعِقًا "[١].

وجه الاستدلال بهذه الآية:

يتلخص وجه الاستدلال بهذه الآية فى وجهين:

الوجه الأول:

فى صورة سبر وتقسيم[٢]، وهو أن موسى - عليه السلام- سأل ربه الرؤية، وموسى -عليه السلام- يعلم ما يجب وما يجوز وما يستحيل على الله- تعالى-، فالأمر لا يخلو: إما أن يكون عالما باستحالتها، أو جاهلا، أو يعلم أنها جائزة .

فإن كان عالما باستحالتها وطلبها لكان عبثا، والعبث على الرسل عليهم السلام محال؛ لأنهم معصومون من كل ما يخل بنبوتهم.

وإن كان جاهلا باستحالتها فهو جاهل بما يجب وما يجوز وما يستحيل على الله تعالى، وكيف يكون نبيا ورسولا ذلك الذى يجهل ما يدعو إليه ؟ .

وإن كان العبث والجهل منتفين فى حق موسى عليه السلام، فلم يبق إلا الافتراض الثالث، وهو أن موسى عليه السلام طلب الرؤية؛ لأنه يعلم بجوازها، فالرؤية ممكنة[٣].

الوجه الثانى:

رؤية الله عز وجل معلقة على استقرار الجبل وهو ممكن، والمعلق على الممكن

---

(١) سورة الأعراف الآية ١٤٣

(٢) السبر والتقسيم: هو (أن نحصر الأمر فى قسمين، ثم نبطل أحدهما، فنعلم منه ثبوت الثانى، كقولنا: العالم إما حادث وإما قديم، ومحال أن يكون قديما، فيلزم منه أن يكون حادثا لا محالة، وهذا اللازم هو مطلوبنا، وهو علم مقصود استفدناه من علمين آخرين). د/ سميح دغيم – موسوعة مصطلحات علم الكلام الإسلامى ج١ صـ ٦٣٣

(٣) انظر: ابن التلمسانى – شرح معالم أصول الدين- تحقيق: نزار حمادى صـ ٣٩٩ ، دار الفتح للنشر، ط: أولى ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م

ممكن، فالرؤية ممكنة[١].

الدليل الثانى: قال تعالى:- "وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ"[٢]، يعنى مشرقة. "إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ"[٣]، يعنى رائية"[٤].

وجه الاستدلال بهاتين الآيتين:

هو أن النظر إما أن يكون عبارة عن الرؤية، أو عن تقليب الحدقة نحو المرئى التماسا لرؤيته، والأول هو المقصود، والثانى: يوجب الامتناع عن إجرائه على ظاهره؛ لأن ذلك إنما يصح فى المرئى الذى يكون له جهة، فوجب حمله على لازمه وهو الرؤية؛ لأن من لوازم تقليب الحدقة إلى سمت جهة المرئى حصول الرؤية، وإطلاق اسم السبب لإرادة المسبب جائز، وقولهم يضمر فيه إلى ثواب ربها: خطأ؛ لأن زيادة الإضمار دون غير حاجة لا يجوز[٥].

الدليل الثالث: قال تعالى:-" كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ" [٦].

وجه الاستدلال بهذه الآية:

هو أن تخصيص الكفار بالحجب يدل على أن المؤمنين لا يكونون محجوبين عن رؤية الله عز وجل[٧].

الدليل الرابع: يروى أن ناسا قالوا لرسول الله (ﷺ): هل نرى ربنا يوم القيامة؟،

---

(١) انظر: البغدادى – الفرق بين الفرق صـ٢٨٩، والباقلانى– الإنصاف صـ ١٧٤

(٢) سورة القيامة الآية ٢٢

(٣) سورة القيامة الآية ٢٣.

(٤) الأشعرى – الإبانة عن أصول الديانة– تحقيق د/ فوقية حسين ج ٢صـ ٣٥، دار الأنصار، ط: أولى ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م، والآمدى – أبكار الأفكار ج١ صـ ٥٢٨

(٥) انظر: ابن كثير– تفسير القرآن العظيم ج٨ صـ ٢٧٨

(٦) سورة المطففين آية ١٥.

(٧) انظر: فخر الدين الرازى – مفاتيح الغيب ج٣١ صـ ٩٢

فقال لهم (ﷺ) : هل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر؟، قالوا: لا يا رسول الله، قال: هل تضارون فى الشمس ليس دونها حجاب؟، قالوا: لا يا رسول الله، قال: فإنكم ترونه كذلك[1].

فالحديث يثبت جواز رؤية الله- عز وجل- فى الدار الآخرة.

ثانيا: الدليل العقلى:

استدل أهل السنة على جواز رؤية الله-تعالى- بدليل عقلى استخدموا فيه قياس الغائب على الشاهد، وملخصه فيما يلى:-

البارى-تعالى- موجود، والموجود لا يستحيل رؤيته، وإنما يستحيل رؤية المعدوم.

وأيضا فإنه تعالى يرى جميع المرئيات، قال تعالى:" أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى"[2].

وقال تعالى أيضا:" الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ"[3]، وكل راء يجوز أن يرى، ولا يجوز أن تحمل الرؤية منه على العلم؛ لأنه-تعالى- فصل بين الأمرين، فلا حاجة أن نحمل أحدهما على الآخر، ألا ترى أنه سمى نفسه عالما، وسمى نفسه مريدا، ولا أن تحمل الإرادة على العلم، كذلك لا تحمل الرؤية على العلم، فصح بذلك جواز رؤية كل موجود، والله موجود، بل هو مانح الوجود للكل، فصح بذلك رؤيته[4].

---

(١) مسلم فى صحيحه- كتاب الإيمان- باب معرفة طريق الرؤية ج٣صـ ٣٠٢، حديث ٨١

(٢) سورة العلق آية ١٤

(٣) سورة الشعراء آية ٢١٨

(٤) انظر: أبو المعين النسفى- التمهيد لقواعد التوحيد صـ ٢١٧، والباقلانى- الإنصاف صـ ١٧٤ ، والتفتازانى- شرح العقائد النسفية صـ ٥٢

المذهب الثانى :المعتزلة والشيعة الإمامية:-

ذهب المعتزلة ومن سلك مسلكهم من الخوارج(١) والنجارية(٢) والشيعة الزيدية(٣)

والإمامية(٤) الاثنى عشرية إلى سلب رؤية الله تعالى فى الآخرة سلبا محضا؛ لما فيها من مقابلة الرائى بالمرئى، وارتسام صورة المرئى فى عين الرائى، واتصال الشعاع الخارج من عين الرائى إلى المرئى، وذلك كله محال فى حقه تعالى؛ لأن شروط الرؤية إنما تصدق بالنسبة إلى الأجسام والأعراض، والله تعالى ليس بجسم ولا عرض .

يقول القاضى عبد الجبار: " **الرؤية بالأبصار على الله تستحيل**"(٥).

وما صوره القاضى عبد الجبار فى هذه المسألة من القول بسلب رؤية الله – تعالى- سلبا محضا هو بعينه ما ذكره الحلى(٦)

---

(١) الخوارج: هم (الذين خرجوا على الإمام على رضى الله عنه وقالوا بالتحكيم) انظر: الأشعرى- مقالات الإسلاميين ج١ صـ ١٥٦

(٢) النجارية: هم(أتباع الحسين بن محمد النجار، وهؤلاء يوافقون القدرية فى نفى الرؤية، ونفى الحياة والقدرة)- انظر: الشهرستانى- الملل والنحل ج١ صـ ١٠٠

(٣) الزيدية: هم (هم أتباع زيد بن على رضى الله عنه)- انظر: الأشعرى - مقالات الإسلاميين ج١ صـ ١٢٩

(٤) الإمامية: هم (القائلون بإمامة على رضى الله عنه بعد النبى نصا ظاهرا وتعيينا صادقا من غير تعريض بالوصف بل إشارة إليه بالعين).انظر: الشهرستانى- الملل والنحل ج١ صـ ١٨٩

(٥) القاضى عبد الجبار – المختصر في أصول الدين صـ ٢٢٠

(٦) الحلى: هو (الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلّي، اشتهر بابن المطهر نسبة إلى جده الأعلى، من أكابر علماء الإمامية في القرن السابع الهجري، كانت ولادته في الحلّة سنة ٦٤٨ هـ، في عائلة علمية؛ حيث تربى في كنف أبيه يوسف بن علي الملقب بسديد الدين، والإمام الأعظم، والحجة).- انظر: كحالة – معجم المؤلفين ج١ صـ ٥٩٨، والشيخ عبد الله نعمة – فلاسفة الشيعة – حياتهم وآراؤهم صـ ٢٧٢

والحسنى[1] من الشيعة، يقول الحلى:" **كما أن واجب الوجود يقتضى تجرده ونفى الجهة والحيز عنه، فتنتفى الرؤية عنه بالضرورة؛ لأن كل مرئى فهو فى جهة يشار إليه بأنه هنا أو هناك، ويكون مقابلا أو فى حكم المقابل، ولما انتفى هذا المعنى عنه تعالى، انتفت الرؤية**"[2].

ويضيف الحسنى قائلا:-" **وكما لا يتغير، لا تدركه الأبصار ولا يشار إليه بالحواس لا فى الدنيا ولا فى الآخرة**"[3].

وقد استدل هؤلاء على نفى رؤية الله تعالى فى الآخرة بأدلة عقلية ونقلية تقوم على عموم السلب ، منها ما يلى:

أولا: الأدلة العقلية:

الدليل الأول: الرؤية لا تتحقق إلا بانطباع صورة المرئى فى الحاسة، وهذا الانطباع لا يتحقق إلا إذا كان المرئى جسما، والله سبحانه وتعالى منزه عن الأجسام[4].

الدليل الثانى: لو كان الله– تعالى– مرئيا ، لكان مقابلا أو فى حكم المقابل، وقولنا فى حكم المقابل احترازا عن رؤية الإنسان وجهه فى المرآة وعن رؤية الأعراض[5].

---

(١) الحسنى: هو (هاشم بن معروف بن على الحسنى، ولد عام ١٩١٩م، ونشأ بلبنان ودرس بمدارسها، وله العديد من المؤلفات الكلامية على مذهب الإمامية، توفى عام١٩٨٣م)– انظر: محمد الغروى– مع علماء النجف الأشراف م٢ صـ ٥٨٠، بيروت لبنان ، ط: أولى ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م

(٢) الحلى– شرح تجريد الاعتقاد صـ ٤١١

(٣) الحسنى – أصول التشيع صـ ٦٦

(٤) انظر: القاضى عبد الجبار– المغنى ج٤ صـ ١٤٤، والحسنى– أصول التشيع صـ ٦٦

(٥) انظر: القاضى عبد الجبار – شرح الأصول الخمسة صـ ٢٣٢، والحلى– شرح تجريد الاعتقاد صـ ٤١١، وانظر له أيضا: مناهج اليقين فى أصول الدين صـ ٢١١

الرد على هذين الدليلين:

إن الأدلة التى استدل بها المعتزلة ومن سلك مسلكهم على نفى رؤية البارى- تعالى-نفيا محضا تقوم على أساس قياس الغائب على الشاهد، فهى جائزة فى حق الشاهد، ولا تجوز فى حق الغائب؛ لأنه تعالى قادر على أن يخلق فينا قدرة على رؤيته دون انطباع صورة المرئى فى العين.

يضاف إلى ذلك: أن رؤيته تعالى لا تقاس على رؤية البشر، وذلك مثل علمه وقدرته وجميع صفاته، فكذلك رؤيته تعالى لا تنطبق عليها الشروط التى ذكرها النافون للرؤية، يقول الإمام الغزالى:-" **إن الله- تعالى- يرى نفسه، ويرى العالم، وهو ليس بجهة من نفسه ولا من العالم، فإذا جاز ذلك فقد بطل هذا الخيال**"(١).

ثانيا: الأدلة النقلية:-تمسك النافون للرؤية بأدلة نقلية تقوم على عموم السلب منها ما يلى:

١-**الدليل الأول:** قال تعالى: " لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ"(٢).

والاستدلال بها من وجهين:

الوجه الأول: أن الآية من قبيل عموم السلب، أى شمول النفى لكل أحد، فما قبل هذه الآية وما بعدها مذكور فى معرض المدح، فوجب أن تكون هذه الآية مدحا، فإن إلقاء ما ليس بمدح فيما بين المدحين ركيك، كما يقال: فلان أجل الناس، وآكل الخبز، وأستاذ الوقت، وإن كان نفى الإدراك مدحا، كان ثبوته نقصا، والنقص على الله تعالى محال، فيكون من عموم

(١) الغزالى– الاقتصاد فى الاعتقاد صـ ١٣٣، والتفتازانى – شرح العقائد النسفية صـ ٥٤

(٢) سورة الأنعام آية ١٠٣.

السلب [١].

الوجه الثانى: إدراك البصر إما نفس الرؤية فإثباته إثبات لها، أو لازم للرؤية فنفيه نفى لها، و(الـ) فى الآية للاستغراق فتفيد أن الله لا يراه أحد فى المستقبل [٢].

الرد:

أما الرد على الوجه الأول: الإدراك فى الآية معناه الرؤية مع الإحاطة، ونفيه لا يلزم منه نفى الرؤية؛ لأنها أعم، فيستفاد من هذا أن الإدراك ممتنع، أما الرؤية فغير ممتنعة، أو أن الرؤية ثابتة، والإدراك منفى [٣].

وأما الرد على الوجه الثانى: فإن النفى قد تقدم على العموم فأفاد سلب العموم، فتكون الآية أن بعض الأبصار لا تراه .

يقول القاضى عياض معقبا على احتجاج الخصم بالآية الكريمة:"لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ"[٤]: -

" **لا حجة لمن استدل على منعها– أى الرؤية – بقوله تعالى:** "لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ"**؛ لاختلاف التأويلات فى الآية، وإذ ليس يقتضى قول من قال فى الدنيا الاستحالة. وقد استدل بعضهم بهذه الآية نفسها على جواز الرؤية وعدم استحالتها على الجملة، وقد قيل لا تدركه أبصار الكفار ... وكل**

---

(١) انظر: الزمخشرى– الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل– تحقيق: عادل أحمد ج٢ صـ ٣٨٢، مكتبة العبيكان، ط: أولى ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م

(٢) انظر: القاضى عبد الجبار – شرح الأصول الخمسة صـ ٢٣٢، والحلى– شرح تجريد الاعتقاد صـ ٤١١

(٣) انظر: الأشعرى – الإبانة ج ٢صـ ٣٥، والسنوسى – شرح العقيدة الكبرى صـ ٣٢٨

(٤) سورة الأنعام آية ١٠٣.

هذه التأويلات لا تقتضى منع الرؤية ولا استحالتها"[١].

٢- الدليل الثانى: قوله تعالى جوابا لموسى عليه السلام " وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَانِي وَلَٰكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي "[٢]، والاستدلال بالآية من وجهين:

أولهما: النفى فى الآية للتأبيد، لأن (لن) تفيد النفى المؤبد، وعلى هذا يكون معنى الآية: لن ترانى أبدا، وإذا انتفت الرؤية فى حق موسى عليه السلام، ففى حق غيره أولى.

الرد على هذا الوجه: هذا الوجه وهو أن النفى فى الآية للتأبيد، لا أساس له من الصحة، ولم يقم عليه دليل؛ حيث يمتنع أن تكون(لن) للتأبيد، بل هى للنفى فى المستقبل فقط، كقوله تعالى فى حق اليهود:-" وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ"[٣]، وعلى فرض أنها للتأبيد فإنها لا تدل على منع الجواز، بل تدل على منع وقوع الجائز[٤].

ثانيهما: وهو دليل سبر وتقسيم، وهو أن الله علق الرؤية على استقرار الجبل، والأمر لا يخلو: إما أن يكون علقها على استقراره بعد تحركه، أو حال تحركه، وهذا مستحيل، وإذا بطل القسمان ثبت أن الرؤية مستحيلة، ويكون معنى الجواب: لن ترانى أبدا[٥]، فالآية من قبيل عموم السلب.

---

(١) القاضى عياض- الشفا بتعريف حقوق المصطفى جـ١ صـ٢٥٠ باختصار – ط: أولى ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣هـ.

(٢) سورة الأعراف آية ١٤٣.

(٣) سورة البقرة آية ٩٥

(٤) انظر : التفتازانى – شرح العقائد النسفية صـ ٥٤

(٥) الحلى- كشف المراد صـ٣٢٣.

الرد على هذا الوجه: هذا الوجه لا أساس له من الصحة أيضا؛ لأن رؤية الله -عز وجل- فى الآية الكريمة سالفة الذكر معلقة على استقرار الجبل بعد تحركه وهذا ممكن، والمعلق على الممكن ممكن، فالرؤية ممكنة .

فإن قيل: إن الرؤية معلقة على مستحيل، وهو استقرار الجبل حال تحركه وهو محال، والمعلق على المستحيل مستحيل، فالرؤية مستحيلة .

فالجواب: المعلق عليه هو استقرار الجبل بعد تحركه لا حال تحركه، أى أ ن يحل الاستقرار محل الحركة، وذلك أمر ممكن، فتكون الرؤية ممكنة؛ لكونها معلقة على أمر ممكن(١).

ومن ثم يتبين أن المعتزلة قد اعتمدوا على عموم السلب فى براهينهم العقلية والنقلية لنفى رؤية الله -تعالى- فى الآخرة.

المذهب الراجح:

إن ما ذهب إليه الأشاعرة **فيما يرى الباحث** هو الحق فى هذه المسألة لما يلى:-

أولا: لفظ " **الْأَبْصَار** " فى قوله تعالى:" لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ"(٢)، صيغة جمع وهى تفيد العموم، فسلبه يفيد سلب العموم لا عموم السلب؛ لأن نقيض الموجبة الكلية جزئية سالبة، لا كلية سالبة .

ثانيا: الآية الكريمة سالفة الذكر إن لم يكن فيها دليل على صحة الرؤية، فليس فيها دليل على امتناعها(٣).

ثالثا: البارى - جل فى علاه- كما أسمع كلامه لموسى عليه السلام بغير

---

(١) انظر: الأشعرى- الإبانة ج ٢صـ ٣٥، والتفتازانى- شرح العقائد النسفية صـ ٥٤، وانظر له أيضا: شرح التلويح على التوضيح ج١صـ ٩٩ ، مكتبة صبيح بمصر بدون.

(٢) سورة الأنعام آية ١٠٣.

(٣) انظر: السنوسى- شرح العقيدة الكبرى المسماة بعقيدة أهل التوحيد صـ ٣٢٨

الأذن المعروفة، فيجوز أن يرينا ذاته بغير الوسائل المألوفة.

رابعا: لو لم تكن الرؤية واقعة، لما عاقب الله تعالى المخالفين بالحجب فى قوله تعالى:-" كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ"(١).

خامسا: الرؤية من مشاهد الآخرة، وما يحدث فى الآخرة لا يقاس بمقاييس الدنيا، حيث أن البارى- عز وجل- يمدنا بأدوات وإمكانيات تؤهلنا إلى رؤيته عز وجل يوم القيامة مصداقا لقوله تعالى:-" لَّقَدۡ كُنتَ فِي غَفۡلَةٖ مِّنۡ هَٰذَا فَكَشَفۡنَا عَنكَ غِطَآءَكَ فَبَصَرُكَ ٱلۡيَوۡمَ حَدِيدٞ" (٢).

وبناء على هذه الآية الكريمة من الممكن أن نرى الحق بدون تشبيه، أو تجسيم، بأدوات غير التى كانت معنا فى الدنيا .

---

(١) سورة المطففين آية ١٥.

(٢) سورة ق آية رقم ٢٢ .

المبحث الثانى

تطبيق قاعدة عموم السلب وسلب العموم فى مسألة تعليل أفعال الله تعالى بالأغراض (١)

أفعال الله تعالى: يقصد بها كل ما صح أن يوصف به البارى– تعالى– وبضده، كالإحياء والإماتة وغيره، وهى صفات تدل على تأثير كالرزق والخلق(٢)، وفيما يلى بيان مذاهب العلماء في هذه المسألة بإيجاز:–

مذاهب العلماء فى تعليل أفعاله – تعالى– بالأغراض:

لقد دار الخلاف بين المعتزلة والأشاعرة حول مسألة تعليل أفعال الله بالأغراض.

تحرير محل النزاع: إن اختلاف المعتزلة والأشاعرة في هذه المسألة ناشئ عن اختلافهم في مسألة التحسين والتقبيح العقليين، فالمعتزلة قالوا: إن أفعال

---

(١) الغرض: لغة:(بفتح الغين والراء: الهدف الذى ينصب فيرمى فيه، وجمعه أغراض).

– انظر ابن منظور: لسان العرب (مادة غرض) ج٧ صـ ١٩٦

واصطلاحا:(ما لأجله فعل الفاعل، ويسمى" علة غائية"، فالغرض: هو الأمر الباعث على الفعل، فهو المحرك الأول للفاعل، وبه يصير الفاعل فاعلا، ولذا قيل: إن العلة الغائية علة فاعلية لفاعلية الفاعل.

والمراد بإثبات الغرض في فعل الله تعالى أو نفيه عنه، إثبات كون أفعاله تعالى تكون لأجل أمر وقصد سابق عليها هو الباعث لكونها وحصولها أو لا تكون كذلك.

وهذه المسألة فرع من فروع مسألة الحسن والقبح العقليين، فمن نفى الحسن والقبح نفى لزوم الغرض في فعله تعالى؛ لأنه لا يقبح منه شيء، ومن أثبتهما أثبت الغرض في فعله تعالى؛ لأن الفعل الخالى من الغرض عبث، وهو محال على الله تعالى لقبحه).–

انظر:الجرجانى– شرح المواقف ج٣ صـ ١٦١، وعبد الله على –التفتازانى وموقفه من الإلهيات ج٤ صـ ١٧١٧، ط١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

(٢) انظر: الآمدى– أبكار الأفكار ج٢ صـ ١٥٧

الله تعالى معللة بأمور مباينة له-تعالى- عن ذلك، وأما الأشاعرة فقالوا: إن أفعال الله – تعالى- ليست معللة أصلا، ولكن يترتب عليها منافع ومصالح.

وبناء على ذلك اختلف المعتزلة والأشاعرة في هذه المسألة على النحو التالى:

المذهب الأول: مذهب الأشاعرة:

ذهب الأشاعرة إلى القول بسلب الأغراض عن أفعال الله- تعالى- سلبا محضا، يقول الإمام الأشعرى:" وأجمعوا على أنه ليس لأحد من الخلق الاعتراض على الله- تعالى- في شيء من تدبيره، ولا إنكار لشيء من فعله إذ كان مالكا لما يشاء منها غير مملوك، وأنه حكيم قبل أن يفعل سائر الأفعال، وأن جميع ما يفعله لا يخرجه عن الحكمة، وأن من يعترض عليه في أفعاله متبع لرأى الشيطان حين امتنع عن السجود لآدم عليه السلام، وزعم أن ذلك فساد في التدبير وخروج عن الحكمة حين قال " أنا خير منه خلقتنى من نار وخلقته من طين "(١).

وما صوره الأشعرى في هذه المسألة من القول بسلب الأغراض عن أفعال الله – تعالى- سلبا محضا، هو بعينه ما ذكره الباقلانى والآمدى(٢) والتفتازانى من الأشاعرة، يقول الباقلانى:

لا توجد" علة حاملة له على الفعل سواء قدرت تلك العلة بنافعة له أو غير نافعة، إذ ليس يقبل النفع والضر، أو قدرت تلك العلة نافعة للخلق، إذ

---

(١) سورة الأعراف آية ١٢، وراجع: الأشعرى- رسالة إلى أهل الثغر صـ ١٥٤

(٢) الآمدى: هو (سيف الدين علي بن محمد التغلبي، ولد عام ٥٥١هـ ، تعلم في بغداد والشام. وانتقل إلى القاهرة، فدرس فيها واشتهر، وحسده بعض الفقهاء فتعصبوا عليه ونسبوه إلى فساد العقيدة والتعطيل، فخرج مستخفيا إلى حماة ، ومنها إلى دمشق فتوفي بها عام ٦٣١هـ، من مؤلفاته: الإحكام في أصول الأحكام، وأبكار الأفكار). – انظر: الزركلى- الأعلام ج٤ صـ٣١٣

ليس يبعثه على الفعل باعث، فلا غرض له في أفعاله ولا حامل، بل علة كل شيء صنعه ولا علة لصنعه"(١).

ويقول الآمدى:" لا ننكر كون الله تعالى حكيما في فعله، ولكن ذلك يتحقق فيما يتقنه في صنعه، وتحققه على وفق علمه به وإرادته، ولا يتوقف ذلك على أن يكون له في فعله غرض وغاية"(٢).

ويضيف التفتازانى قائلا:-" لا تعلل أفعاله بالأغراض"(٣).

إن الأشاعرة يرون أن الحكمة في أفعاله تعالى ليست غرضا باعثا، ولا علة على فعله-تعالى-؛ لأنهم يرومون تنزيه أفعاله-تعالى-عن التعليل بالأغراض، لا لعدم إحاطتهم بمعنى العلة الغائية؛ بل لأن تعليل أفعاله تعالى بالأغراض يوهم نقصا في حقه فيستكمل بتحصيل تلك الأغراض(٤).

أدلة الأشاعرة:

استدل الأشاعرة على مذهبهم بأدلة عقلية وأخرى نقلية تقوم على عموم سلب تعليل أفعال الله بالأغراض، منها ما يلى:-

أولا: الأدلة العقلية:

الدليل الأول: الله تعالى لو كان فاعلا لغرض، لكان ناقصا في ذاته مستكملا بتحصيل ذلك الغرض؛ لأنه لابد في الغرض من أن يكون وجوده أصلح للفاعل من عدمه، وهو معنى الكمال(٥).

ويرى الباحث أن هذا الدليل لدى الأشاعرة يفهم منه عموم السلب ولزوم النفى؛ لأنه يعنى أنه يمتنع أن يكون شيء من أفعال الله- تعالى- معللا بالغرض.

---

(١) الباقلانى- نهاية الأقدام صـ ٢٢٢

(٢) الآمدى- أبكار الأفكار ج٢ صـ ١٥٧

(٣) انظر: التفتازانى – شرح المقاصد ج٤ صـ ٣٠١

(٤) انظر: الآمدى- غاية المرام صـ ٢٢٤، والتفتازانى – شرح المقاصد ج٤ صـ ٣٠١

(٥) انظر: التفتازانى – شرح المقاصد ج٤صـ ٣٠٢

الدليل الثانى: لو كان شيء من الممكنات غرضا لفعل البارى، لما كان حاصلا بخلقه ابتداء، بل بتبعية ذلك الفعل وتوسطه؛ لأن ذلك معنى الغرض، واللازم باطل، لما ثبت من استناد الكل إليه ابتداء، من غير أن يكون البعض أولى بالغرضية والتبعية من البعض[١].

ويرى الباحث أن هذا الدليل يفهم منه عموم السلب ولزوم النفى أيضا كالدليل السابق؛ لأنه يعنى أنه يمتنع أن يكون شيء من أفعال الله– تعالى– معللا بالغرض.

ثانيا: الأدلة النقلية[٢]**:-**

الدليل الأول: قال تعالى" لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ " [٣].

وجه الاستدلال بهذه الآية: البارى تعالى" **لا يسأل عما يفعل؛ لأنه حكيم بذاته، لا يخرج فعله عن الحكمة، فإنما يسأل من يحتمل فعله السفه**"[٤].

كما أن الآية الكريمة تسلب تعليل أفعاله–تعالى– بالأغراض؛ لأن تعليل أفعاله – تعالى– بالأغراض يوهم نقصا في حقه–تعالى– فيستكمل بتحصيل تلك الأغراض، وهذا ما يجب تنزيه البارى عنه، ومن ثم تكون الآية الكريمة من قبل عموم السلب .

(١) انظر: الآمدى– أبكار الأفكار ج٢ صـ ١٥٧، والتفتازانى – شرح المقاصد ج٤ صـ ٣٠٢، وحسن جلبى في حاشيته على شرح المواقف ج٣ صـ ١٦٣، والسنوسى– شرح العقيدة الكبرى صـ ٣٦٣

(٢) المعول عليه في تنزيه البارى عن الغرض هو العقل عند الأشاعرة.
انظر: أستاذنا الدكتور/ محمد عبد الرحيم البيومى، ود/ على طه – أفعال الله تعالى بين الحكمة والغرض صـ ٣٥ ، بحث منشور بكلية أصول الدين بالزقازيق عام ٢٠٢١م

(٣) سورة الأنبياء آية ٢٣

(٤) الإمام الماتريدى – تفسير القرآن العظيم المسمى تأويلات أهل السنة ج٣ صـ ٣٢٣

الدليل الثانى: قال تعالى" وَلَوْ شَاء اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلكِن يُضِلُّ مَن يَشَاء وَيَهْدِي مَن يَشَاء "(١).

وجه الاستدلال بهذه الآية:

هذه الآية وغيرها من الآيات المصدرة بالمشيئة تقوم على عموم السلب، وتبين أن الله –تعالى–لو شاء أن يفعل غير ما فعل لفعل، وكان له ذلك، فلو لم يكن له ذلك لما صحت هذه الآية وغيرها من الآيات المصدرة بالمشيئة، كقوله تعالى:" وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ"(٢)، وقوله:"وَلَوْ شَاء اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن يُدْخِلُ مَن يَشَاء فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُم مِّن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ"(٣).

ومن ثم يتبين أن أفعال البارى– جل في علاه– لو كانت معللة بالأغراض، للزم إبطال دلالات الآيات القرآنية المصدرة بالمشيئة، واللازم باطل، فبطل ما أدى إليه، وثبت أن أفعاله تعالى لا تعلل بالأغراض.

المذهب الثانى: مذهب المعتزلة:

ذهب هؤلاء إلى القول بأن أفعال الله تعالى معللة بأغراض، واستدلوا بأدلة منها:

الدليل الأول: لو لم يكن للبارى– تعالى– غرض فى فعله، للزم أن يكون فعله عبثا، واللازم باطل، فبطل ما أدى إليه، وثبت أن البارى يفعل فعلا فيه مصلحة(٤).

---

(١) سورة النحل آية ٩٣

(٢) سورة السجدة آية ١٣

(٣) سورة الشورى آية ٨ ، وانظر: التفتازانى – شرح المقاصد ج٤ص ٣٠٢

(٤) انظر: القاضى عبد الجبار – شرح الأصول الخمسة صـ٦٨٠

الرد:

قد ثبت بالبراهين النقلية والعقلية أن الله منزه عن النقائص- كما مر - ولما كان التلازم بين الفعل وبين الغرض يفضى إلى النقص والكمال، فإن أفعال الله تعالى يستحيل أن يطرأ عليها الكمال بعد النقص(١).

الدليل الثانى: الله سبحانه ابتدأ الخلق لعلة، فيبطل على هذا قول من قال: إنه تعالى خلق الخلق لا لعلة، لما فيه من إيهام أنه خلقهم عبثا.

يقول القاضى عبد الجبار:

" **إن الله سبحانه ابتدأ الخلق لعلة، نريد بذلك وجه الحكمة الذى حسن منه الخلق، فيبطل على هذا قول من قال: إنه تعالى خلق الخلق لا لعلة، لما فيه من إيهام أنه خلقهم عبثا، لا لوجه تقتضيه الحكمة، وذلك- أى نقص من يفعل لا لغرض- ظاهر فى الشاهد؛ لأن الواحد إذا أراد النيل من غيره قال عنه: إنه يفعل الأفعال لا لعلة ولا لمعنى، فيقوم هذا القول مقام أن يقال: إنه يعبث فى أفعاله، وإذا به فى المدح يقول: إن فلانا يفعل أفعاله لعلة صحيحة ولمعنى حسن**"(٢).

الرد:

لو كان للبارى- تعالى- غرض في فعله؛ لكان ذلك الفعل واجبا عليه، والوجوب نقص، والنقص على الله تعالى محال(٣).

---

(١) انظر: أحمد بن العاقل الديمانى- شرح العقيدة الكبرى - اعتنى به: نزار حمادى صـ ١٧٠

(٢) القاضى عبد الجبار - المغنى ج١١ صـ ٩٢ ، اوانظر له أيضا- المحيط بالتكليف- تحقيق يان بيترس ج٣ صـ ٤٦٤ ، دار المشرق بيروت، ط: أولى ١٩٩٩م

(٣) انظر: إسماعيل الحامدى- حواش على شرح السنوسية الكبرى صـ ٤٢٤، البابى الحلبى بالقاهرة، ط: أولى ١٣٥٤هـ / ١٩٣٦م، ومحمد الحلبى الريحاوى - نخبة اللآلئ لشرح بدء الأمالى صـ ١٠١، استانبول ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

الرأى الراجح:

إن ما ذهب إليه الأشاعرة من القول بعموم سلب الأغراض عن أفعال الله – تعالى– هو الراجح لدى الباحث؛ لأن تعليل أفعاله– تعالى– بالأغراض يوهم نقصا في حقه – جل فى علاه– فيستكمل بتحصيل تلك الأغراض، وهذا ما يجب تنزيه البارى– تعالى– عنه.

المبحث الثالث

تطبيق قاعدة عموم السلب وسلب العموم فى مسألة الشفاعة لأهل الكبائر

إن الإيمان باليوم الآخر[1] يشكل ركنا أساسيا من أركان العقيدة الإسلامية، فلا معنى لوجود الإنسان ما لم يكن هناك بعث وحساب وثواب وعقاب، فقد أقرت جميع الرسالات السماوية بوجود حياة أخرى بعد هذه الحياة، كما جاء الإسلام مقررا أن هناك حياة أخرى بعد الموت يحاسب فيها الإنسان على كل أعماله، وإن صار جسده عظما رميما، قال تعالى:-" فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ "[2].

ولهذا فمن عدل البارِى- جل فى علاه- أن يكون هناك يوم تتحقق فيه العدالة فيجازى المظلوم ويعاقب الظالم، وإلا تخلفت صفة العدالة، والبارى- تعالى- منزه عن ذلك.

فالمعاد كما ذكر ابن رشد:" مما اتفقت علي وجوده الشرائع السماوية وقامت عليه البراهين عند العلماء"[3].

والإيمان بالبعث الذى تترتب عليه" فكرة المسئولية والجزاء من أهم أركان الأديان السماوية، وأن مشكلة الخلود أو المصير بعد الموت من أدق الموضوعات الفلسفية التى شغلت رجال الفلسفة من أقدم عصور الفكر

---

(١) ذكر الغزالى حشدا كبيرا من أسماء يوم القيامة ويرى أن لكل اسم منها سرا، وفى كل نعت من نعوتها معنى، ومنها يوم القيامة والصاخة والصاعقة والحاقة والزلزلة والبقاء والقرار والوزن والحكم والصيحة والنفخة والرجفة والسكرة والصاعقة والفزع والزجرة...إلى آخر تلك الأوصاف التى توصف بها أحداث يوم القيامة وما يحدث فيها من تغيير فى الكون كله إضافة إلى ما يحدث للخلق أنفسهم.- انظر: الإمام الغزالى- إحياء علوم الدين ج٥ صـ١٢٢، البابى الحلبى ، القاهرة ١٣٤٦م.

(٢) سورة الزلزلة آيات ٨:٩

(٣) ابن رشد – مناهج الأدلة صـ٢٤٠

الإنسانى إلى يومنا هذا، ولذا لا نجد ثمة دين إلا قال كلمته فى كيفية البعث والحياة الثانية، كما لا نجد ثمة فلسفة إلا قالت كلمتها فى الخلود والأبدية بالإيجاب أو السلب، صريحة أو غامضة"[١].

وعلى الرغم من أن علماء المسلمين قد اتفقوا على ثبوت المعاد للإنسان، إلا أنهم اختلفوا فيما بينهم حول مسألة الشفاعة لأهل الكبائر يوم القيامة بين مثبت وناف، وهذا ما سيبينه الباحث باختصار وذلك فيما يلى:-

الشفاعة: لغة:

مأخوذة من الشفع الذى هو نقيض الوتر، قال ابن فارس: شفع: الشين والفاء والعين أصل صحيح يدل على مقارنة الشيئين، من ذلك الشفع خلاف الوتر، تقول كان فردا فشفعته. والشفعة فى الدار والأرض من هذا[٢].

وفى مختار الصحاح: الشفيع صاحب الشفعة وصاحب الشفاعة، واستشفعه إلى فلان سأله أن يشفع له إليه، وتشفع إليه فى فلان فشفعه فيه تشفيعا[٣].

ويقال: استشفعت بفلان على فلان فشفع لى، وشفعه أجاب شفاعته[٤].

اصطلاحا:

تعنى: "أن ينفع الغير غيره أو أن يدفع عنه مضرة، ولابد من شافع ومشفوع له ومشفوع فيه ومشفوع إليه،... ولابد أن يكون الشفيع مكرما عند المشفوع إليه وإلا لم يكن إيصاله تلك المنفعة إلى الغير ودفعه ذلك الضرر

---

(١) على أرسلن آيدين- البعث والخلود بين المتكلمين والفلاسفة إثبات عقيدة البعث والخلود والرد على المنكرين صـ ١٤، استانبول، ط: أولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

(٢) انظر: ابن فارس – معجم مقاييس اللغة ج٣ صـ٢٠١

(٣) انظر: الرازى- مختار الصحاح- مادة " شفع "صـ ١٤٤، والراغب الأصفهانى- المفردات فى غريب القرآن صـ٢٦٣

(٤) انظر: المرجع السابق

بشفاعته"(١).

وقيل هى: "سؤال الخير من الغير للغير"(٢).

أنواع الشفاعة: الشفاعة يوم القيامة على نوعين:-

الأولى:- شفاعة خاصة بسيدنا محمد (ﷺ)، وهى نوعان:-

شفاعة عامة: وهى الشفاعة العظمى التى تعم أهل الموقف على مختلف معتقداتهم عندما يطول بهم الموقف، فيتمنون الخلاص ولو إلى النار.

شفاعة خاصة: ولا ينالها أحد غير أمته(ﷺ) وهى شفاعته(ﷺ) عند ربه فى إدخال قوم من أمته بغير حساب.

الثانية: الشفاعة التى تكون للنبى(ﷺ) ولغيره من الأنبياء وصالحى المؤمنين والملائكة.

مذاهب العلماء فى إثبات الشفاعة ونفيها:-

لا خلاف بين المعتزلة وأهل السنة في إثبات شفاعته(ﷺ) يوم القيامة، وإنما دب الخلاف بينهم في شفاعته(ﷺ) في حق أهل الكبائر من المؤمنين.

تحرير محل النزاع:

إن أصل الشفاعة ثابت بالنص والإجماع فلا ينكره أحد، وإنما وقع الخلاف بين العلماء في مسألة العفو عن الكبيرة بدون عكس .

فأهل السنة يقولون بجواز الشفاعة لمرتكبى الكبيرة من المسلمين وعدم خلودهم فى النار.

أما المعتزلة: فإنهم قالوا: لا يجوز العفو عن الكبيرة، وصاحبها مخلد في النار.

وبناء على ذلك اختلف علماء الكلام في مسألة الشفاعة على النحو التالى:

---

(١) القاضى عبد الجبار – شرح الأصول الخمسة صـ ٦٨٨ باختصار وتصرف.

(٢) البيجورى – تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد صـ٢٠٥

المذهب الأول: مذهب أهل السنة:

ذهب أهل السنة إلى جواز الشفاعة لأهل الكبائر من هذه الأمة، يقول الأشعرى:

" أجمع المسلمون أن لرسول الله(ﷺ) شفاعة، فلمن الشفاعة ؟،أهى للمذنبين المرتكبين للكبائر؟ أم للمؤمنين المخلصين ؟، فإن قالوا: للمذنبين المرتكبين للكبائر وافقوا"[(١)].

وقد سلك الإمام الجوينى والفهرى[(٢)] مسلك الإمام الأشعرى في هذه المسألة، يقول الجوينى:-

" إذا ثبت جواز الغفران...فيترتب على ذلك تشفيع الشفعاء، وحط أوزار المذنبين بشفاعتهم، فمذهب أهل الحق أن الشفاعة حق"[(٣)].

ويضيف الفهرى قائلا:" القول بشفاعة الرسول (ﷺ) في حق الفساق حق"[(٤)].

أدلة أهل السنة على ثبوت الشفاعة:

استدل أهل السنة على مذهبهم بأدلة عقلية وأخرى نقلية تقوم على سلب العموم منها ما يلى:

---

(١) الأشعرى – الإبانة ج٢ صـ ٢٤١، وانظر له أيضا: رسالة إلى أهل الثغر صـ ١٦٤

(٢) الفهرى:(عبد الله بن محمد بن على شرف الدين أبو محمد الفهرى المصرى، المعروف بابن التلمسانى، من مصنفاته، شرح معالم أصول الدين)- انظر: السبكى- طبقات الشافعية الكبرى ج٨ صـ ١٦٦

(٣) الجوينى- الإرشاد صـ٣٠٤ باختصار.

(٤) ابن التلمسانى- شرح معالم أصول الدين – تحقيق: نزار حمادى صـ ٦٣٨، وانظر: أبو المعين النسفى- التمهيد لقواعد التوحيد صـ ٣٧٣

أولا: الأدلة العقلية:

الدليل الأول: لا شك أن استشفاع الناس فى الدنيا بواحد منهم بالتوسط عند ملك أو صاحب سلطان ليقضى حوائجهم أو التجاوز عن ذنب ارتكبوه أمر جائز عقلا وواقع فعلا فى الأمور الدنيوية، فمن باب أولى قبول الشفاعة يوم القيامة فيما هو أشد(١).

الدليل الثانى: اتفقت الأمة على أن الإنسان معرض لارتكاب المعاصى، ولذلك فهو يخاف العقاب ويرجو الرحمة، ولم تفترض أن يكون الإنسان خاليا من الذنوب، بل قدرت أن الإنسان قابل للعلو والهبوط، وقربة المسلم فى التوبة والرجوع إلى الله، وكل مسلم يطلب شفاعة الرسول(ﷺ) داعيا الله أن تناله اعتقادا منه أنه غير سالم من الذنوب، ولهذا فهو يسأل الله الشفاعة(٢).

ثانيا: الأدلة النقلية:

الدليل الأول: قال تعالى:" مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ "(٣).

وجه الاستدلال بهذه الآية: هو أن مجموع الظالمين ليس لهم حميم ولا شفيع يطاع، ولا يلزم من نفى الحكم عن المجموع نفيه عن كل واحد من آحاد ذلك المجموع(٤).

ومن ثم فإن الباحث **يرى** أن الآية الكريمة من قبيل سلب العموم؛ لأن الأصل في حرف التعريف إذا دخل على الجمع وكان هناك معهود سابق انصرف إليه، وقد حصل في هذه الآية معهود سابق وهم الكفار الذين يجادلون في آيات الله، فوجب أن ينصرف إليهم، ولا يفيد العموم، بل سلبه.

---

(١) انظر: الجوينى– الإرشاد صـ ٣٠٥ ، والإمام الماتريدى – التوحيد صـ٣٦٥

(٢) انظر: فخر الدين الرازى– معالم أصول الدين صـ ١٣٧

(٣) سورة غافر آية ١٨

(٤) انظر: فخر الدين الرازى– مفاتيح الغيب جـ٢٧ صـ ٥٢

الدليل الثانى: قوله(ﷺ):"شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى"(١).

وجه الاستدلال بهذا الحديث: الحديث يبين أن من ارتكب الكبائر فأدخل النار فإن النبى(ﷺ) يشفع فيه، وشفاعته(ﷺ) حاصلة لأهل الكبائر سواء كان قبل التوبة أو بعدها.

المذهب الثانى: مذهب المعتزلة:-

ذهب المعتزلة إلى نفى الشفاعة لأهل الكبائر بناء على أصلهم أن الفاسق مخلد في النار كالكافر، وأنها لا تكون إلا للتائبين من المؤمنين، يقول القاضى عبد الجبار:-

" لا خلاف بين الأمة في أن شفاعة النبى(ﷺ) ثابتة للأمة، وإنما الخلاف في أنها تثبت لمن؟، فعندنا – أى المعتزلة – أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين"(٢).

واستدل المعتزلة على مذهبهم بأدلة عقية، وأخرى نقلية تقوم على عموم السلب، منها ما يلى:-

أولا: الأدلة العقلية:-

الدليل الأول: يرى المعتزلة أنه قد دلت الدلائل على أن العقوبة تستحق عن طريق الدوام، فكيف يخرج الفاسق من النار بشفاعة النبى(ﷺ)؟ (٣).

الرد على هذا الدليل:

إن أدلة إثبات الشفاعة في الشفاعة لأهل الكبائر خاصة، أما الأدلة على دوام العقوبة فعامة، ومن المعلوم أن الخاص مقدم على العام، فوجب القطع بأن النصوص الدالة على الشفاعة مقدمة على الأدلة الدالة على دوام العقوبة (٤).

---

(١) أبو داوود في سننه- كتاب السنة- باب في الشفاعةج ٤ صـ ٢٣٦ حديث ٤٧٣٩

(٢) القاضى عبد الجبار – شرح الأصول الخمسة صـ ٦٨٧

(٣) انظر: القاضى عبد الجبار – شرح الأصول الخمسة صـ ٦٩٢ وما بعدها

(٤) انظر: الفخر الرازى- الأربعين في أصول الدين ج٢ صـ ٢٥٠

الدليل الثانى:

الفساق الذين ماتوا دون توبة لن يكونوا محلا للشفاعة؛ لأنهم ليسوا أهلا لأن يرضى البارى- جل في علاه- عنهم(١).

الرد على هذا الدليل: إن الفاسق مهما بلغ فسقه فإن ذلك لا ينفى عنه أنه مؤمن بالله تعالى؛ لأن الإيمان إذا قارن عملا صالحا، فإن ذلك يجعل العبد أهلا لأن يرضى الله عنه، ومن ثم فإنه يكون أهلا لأن ينال الشفاعة(٢).

ثانيا: الأدلة النقلية:-

الدليل الأول: قال تعالى:-" مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ "(٣).

وجه الاستدلال بهذه الآية: هو أن الله تعالى نفى الشفيع للظالمين على سبيل العموم، والعصاة ظالمون، فلا يكون لهم شفيع أصلا، فلا تثبت شفاعة النبى (ﷺ) في حق العصاة؛ لأن لفظ" **الظالمين**" في الآية جمع دخل عليه اللام، فأفاد السلب عن جميع أفراده، والمعنى: أن كل واحد من الظالمين ليس له حميم ولا شفيع يطاع(٤).

الرد: إن وجه استدلال المعتزلة بهذه الآية على عموم سلب الشفاعة عن أهل الكبائر مرفوض لما يلى:-

١- قول الله تعالى" مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ " نقيض لقولنا: للظالمين حميم وشفيع، لكن قولنا: للظالمين حميم وشفيع موجبة كلية، ونقيض الموجبة الكلية سالبة جزئية، والسالبة يكفى في صدقها تحقق ذلك السلب في بعض الصور، ولا يحتاج فيه إلى تحقق ذلك السلب في جميع

---

(١) انظر: القاضى عبد الجبار – شرح الأصول الخمسة صـ ٦٨٩

(٢) انظر: التفتازانى – شرح المقاصد ج٥ صـ ١٦٠

(٣) سورة غافر آية ١٨

(٤) انظر: القاضى عبد الجبار – شرح الأصول الخمسة صـ ٦٨٩

الصور، وعلى هذا فنحن نقول بموجبه؛ لأن عندنا أنه ليس بعض الظالمين حميم ولا شفيع يجاب وهم الكفار، فأما أن يحكم على كل واحد منهم بسلب الحميم والشفيع فلا"[١].

٢- الشفاعة التى أبطلها الله – تعالى- هى غير الشفاعة التى أثبتها، وإذ لا شك في ذلك فالشفاعة التى أبطلها الله – تعالى- هى للكفار الذين هم مخلدون في النار[٢].

٣- الآية الكريمة من قبيل سلب العموم، أى نفى الحكم عن المجموع، وإثباته بطريق المفهوم لبعض أفراده[٣].

وبناء على ذلك فإن الباحث يرى أن الآية من قبيل سلب العموم لا عموم السلب كما يدعى المعتزلة.

الدليل الثانى: قال تعالى" **وَاتَّقُواْ يَوْماً لاَّ تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئاً وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلاَ يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلاَ هُمْ يُنصَرُونَ** "[٤].

وجه الاستدلال بهذه الآية هو: أن من استحق العقاب لا يشفع له النبى(ﷺ)؛ لأن الآية دلت على أنه لا تجزى نفس عن نفس شيئا على سبيل العموم؛ فإن النكرة في سياق النفى تفيد العموم، فتأثير شفاعة النبى(ﷺ) في إسقاط العذاب مناف لمقتضى الآية، فلا يثبت التأثير، ومن ثم فلا شفاعة لمرتكبى الكبائر[٥].

الرد: إن وجه استدلال المعتزلة بهذه الآية على عموم سلب الشفاعة عن

---

(١) فخر الدين الرازى- مفاتيح الغيب ج٣ صـ ٦٩

(٢) انظر: ابن حزم – الفصل ج٤ صـ ٦٤

(٣) انظر: الباقلانى – الإنصاف صـ ١٦٧، وأبو المعين النسفى – تبصرة الأدلة ج٢ صـ ١٠٦٧

(٤) سورة البقرة آية ٤٨

(٥) انظر: الزمخشرى – الكشاف ج١ صـ ٢٦٦

أهل الكبائر مرفوض لما يلى:

١- الآية الكريمة سالفة الذكر والتى استدل بها المعتزلة على مذهبهم إذا صح الاستدلال بها على نفى الشفاعة فإنها تنفى الشفاعة بوجه عام، مع أن المعتزلة يقررون ثبوتها لرفع درجات المؤمنين(١).

٢- الضمير فى قوله " وَلاَ يُقْبَلُ مِنهَا" راجع إلى النفس الثانية العاصية وهى التى لا يؤخذ منها عدل، ومعنَى لا يقبل منها شفاعة: أى أنها إن جاءت بشفاعة شفيع لا يقبل منها، ويجوز أن يرجع إلى النفس الأولى، على أنها لو شفعت لها لم تقبل شفاعتها، كما لا تجزى عنها شيئا، وهذا يدل على أن الآية خاصة بالنفس العامة التى تشفع لنفس أخرى، وليست على سبيل العموم(٢).

٣- هب أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، إلا أن تخصيص مثل هذا العام بذلك السبب المخصص يكفى فيه أدنى دليل، فإذا قامت الدلائل على وجوب الشفاعة وجب المصير إليها(٣).

المذهب الراجح:

بعد عرض مذاهب المعتزلة والأشاعرة فى هذه المسألة يتبين أن المعتزلة قد سلبوا الشفاعة عن أهل الكبائر سلبا محضا، بينما أجاز الأشاعرة ذلك.

والراجح هو مذهب أهل الأشاعرة فى هذه المسألة؛ لأن النبى(ﷺ)هو صاحب الشفاعة الكبرى يوم القيامة، وأن شفاعته تنال أهل الكبائر من أمته، أما الشفاعة المنفية فهى المقيدة بالكفر.

---

(١) انظر: الفخر الرازى- معالم أصول الدين صـ ١٣٨، وأبو المعين النسفى – تبصرة الأدلة جـ٢ صـ ١٠٦٧

(٢) انظر: فخر الدين الرازى- مفاتيح الغيب جـ٣ صـ ٥٨، والقرطبى في تفسيره جـ١ صـ ٣٧٩، ط: ثالثة – دار الكتاب العربى عام ١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م

(٣) انظر: فخر الدين الرازى- مفاتيح الغيب جـ٣ صـ ٥٩

الخاتمة نسأل الله– تعالى – حسنها

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على من ختم الله به الرسالات، سيدنا محمد بن عبد الله(ﷺ)... فبعد أن يسر الله لى الأمر في هذه الرحلة العلمية التى قضيتها مع هذا البحث المتواضع، أصل إلى خاتمته، وقد ضمنتها ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات، وذلك كما يلى:-

أ- نتائج البحث:

أولا: القضية الكلية السالبة هى التى تفيد عموم السلب، أى أن الحكم بالمحمول على الموضوع شامل لكل فرد، فعموم السلب يرادفه عموم النفى، ونفى الجميع، وشمول النفى، ونفى الكلية، والسلب الكلى.

ثانيا: لم يشتغل المسلمون بالبحث عن حقيقة الذات الإلهية؛ وذلك لاعترافهم بالعجز عن الوصول إليها؛ لأن ما يستطيعه البشر أن يعلمه من ذاته تعالى هو الأعراض العامة للوجود أو السلوب ككونه واحدا أزليا أبديا، ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر، وغير ذلك، أو الإضافات ككونه خالقا رازقا ونحوهما، ولا شك أن العلم بهذه الصفات لا توجب العلم بحقيقة الذات.

ثالثا: الصفات السلبية تهدف إلى تنزيه البارى– تعالى– عن النقص والعيب، ومجموع هذه الصفات يرجع إلى أمر واحد وهو تنزيهه تعالى عن كل نقص، وما يذكر من تلك الصفات من نفى الشريك والتركيب ...إلى غير ذلك، فهو من باب المثال وإعطاء النموذج من تلك السلوب، وكأن الموحد لا يخرج عن إطار التوحيد حتى في مقام بيان صفاته، فيصفه بوصف واحد جامع لكل الكمالات، كما يسلب عنه ما يتصور من النقص والعيب بسلب واحد جامع لجميع السلوب.

رابعا: ذات البارى تعالى تتقدس عن أن تكون جسما، أو جوهرا، أو عرضا؛ لأن

هذه من صفات الأجسام، فالبارى تعالى منزه عن مشابهة أو مماثلة الحوادث، والتى هى المقصد الأسمى بعد إثبات وجوده تعالى.

خامسا : البارى تعالى يستحيل عليه أن يكون في جهة أو حيز، أو محلا للحوادث، أو متصفا بشيء من الأعراض المحسوسة، إلى غير ذلك من صفات الأجسام، والتى يتنزه البارى عن الاتصاف بشيء منها.

سادسا: رؤية الله –تعالى– ممكنة في الآخرة بلا كيفية، ولا جهة، ولا مقابلة.

سابعا: أفعال الله– تعالى– لا تعلل بالأغراض، فله تعالى أن يفعل لمصلحة ولا لمصلحة، وليس ذلك مستحيلا عليه تعالى.

ثامنا: النبى(ﷺ) هو صاحب الشفاعة الكبرى يوم القيامة، وأن شفاعته تنال أهل الكبائر من أمته، وأما الشفاعة المنفية فهى المقيدة بالكفر، وإذا ارتفع القيد ارتفع النفى، فوجب أن تكون الشفاعة المنفية غير الشفاعة المثبتة، فالشفاعة المنفية هى الشفاعة للكفار، وأما المثبتة فهى لأهل الكبائر .

ب- التوصيات:

هناك بعض التوصيات أراد الباحث أن ينبه عليها وهى:

أولا: المزيد من الاهتمام بالدراسات الكلامية التى تبحث في مثل هذه المسائل الدقيقة .

ثانيا: دراسة الصلة بين علم الكلام والعلوم الأخرى كأصول الفقه والمنطق.

ثالثا: ضرورة التصدى للأفكار الهدامة التى تبناها المشبهة والمجسمة والحشوية ومن سلك مسلكهم.

رابعا: ضرورة التسلح بجميع أنواع العلوم والمعرفة التى تعين المسلم على محاورة الخصم، ودفع شبهاته وردها بالحجج والبراهين القاطعة.

وبعد .. فهذا جهد المقل لا أدعي فيه الكمال، فالكمال لله وحده، وحسبي أنني اجتهدت، وبذلت الوسع والطاقة لإخراج هذا البحث بتلك الصورة، فما كان من توفيق فمن الله وحده، وما كان من تقصير فحسبي أنني بشر أخطئ وأصيب.

والله أسأل أن يتقبل هذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه، إنه ولي ذلك والقادر عليه. والله من وراء القصد، وهو حسبي ونعم الوكيل.

وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

مصادر البحث ومراجعه

القرآن الكريم جل من أنزله.

١- ابن الأثير(العلامة عز الدين أبى الحسن على بن عبد الواحد الجزرى):
الكامل فى التاريخ- دار صادر بيروت- لبنان ١٣٨٥ هـ / ١٩٦٥م .

الأشعرى (الإمام على بن إسماعيل).

٢- الإبانة عن أصول الديانة- تحقيق د/ فوقية حسين، دار الأنصار، ط: أولى ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.

٣- رسالة إلى أهل الثغر – تحقيق: د/ عبد الله شاكر الجنيدى ، ط: ١٤١٣هـ

٤- اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع- تقديم وتعليق د/ حمودة غرابة ، ط: ١٩٥٥م .

٥- مقالات الإسلاميين- تحقيق: محيى الدين عبد الحميد ، ط: أولى ١٣٦٩هـ / ١٩٥٠م.

الآمدى (سيف الدين على بن أبى على بن محمد ت ٦٣١هـ).

٦- غاية المرام في علم الكلام- تحقيق د/ حسن الشافعى - ط. المجلس الأعلى للشيءون الإسلامية ١٩٧١م.

٧- المبين فى شرح معانى ألفاظ الحكماء والمتكلمين- تحقيق: د/ حسن محمود الشافعى، مكتبة وهبة ، ط: ثانية ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

٨- أبكار الأفكار فى أصول الدين- تحقيق د/ أحمد محمد المهدى، ط: ثانية ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م

الإيجى (عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد)

٩- المواقف، عالم الكتب بيروت بدون. **الباقلانى (محمد بن الطيب بن محمد).**

١٠-التمهيد فى الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، تعليق: د/محمد عبد الهادى أبوريدة، محمود الخضيرى، دار الفكر العربى،

عام ١٣٦٦هـ / ١٩٤٧م .

١١- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به- تحقيق: محمد زاهد الكوثرى ، المكتبة الأزهرية للتراث، ط: ثانية ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.

البخارى(أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم).

١٢- صحيح البخارى-تحقيق د/ مصطفى البغا، دار ابن كثير-بيروت ط ٣ لعام ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

البغدادى(عبد القاهر محمد بن طاهر).

١٣ - أصول الدين- ط: أولى ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م

١٤- الفرق بين الفرق - دراسة وتحقيق د/ محمد عثمان الخشت ، مكتبة ابن سينا للنشر بدون.

البيجورى (إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعى).

١٥- تحفة المريد على جوهرة التوحيد- **ضبط وتصحيح عبد الله الخليلى، دار الكتب العلمية، ط: ثانية ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م**

البيومى (أستاذنا الدكتور/ محمد عبد الرحيم البيومى، ود/ على طه)

١٦- أفعال الله تعالى بين الحكمة والغرض، بحث منشور بأصول الدين بالزقازيق عام ٢٠٢١م

التفتازانى (سعد الدين مسعود بن عمر)

١٧- شرح المقاصد، تحقيق د/عبد الرحمن عميرة، بيروت- لبنان، ط: ثانية ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

١٨- شرح العقائد النسفية- تحقيق د/ أحمد السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، ط: أولى ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

١٩- شرح التلويح على التوضيح، مكتبة صبيح بمصر بدون.

التهانوى (محمد بن على الفاروقى الحنفى التهانوى)

٢٠ – موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم– تحقيق: د/ على دحروج ، بيروت – لبنان، ط: أولى ١٩٩٦م

ثابت (د/ رمضان ثابت)

٢١– قاعدة عموم السلب وسلب العموم دراسة أصولية– بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون بأسيوط العدد ٢٧ لعام ٢٠١٧م .

الجرجانى (الإمام على بن محمد بن على).

٢٢ – شرح المواقف، دار الكتب بيروت ، ط: أولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م

٢٣ – التعريفات، البابى الحلبى وأولاده، ط: ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨م.

٢٤– دلائل الإعجاز، تعليق: محمود شاكر، نشر مكتبة الخانجى بالقاهرة.

٢٥– حاشية على شرح الرسالة الشمسية، ط: ثانية ١٤٢٦هـ.

الجوهرى (إسماعيل بن حماد)

٢٦– الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية – تحقيق أحمد عبد الغفور– دار العلم للملايين – بيروت ط: رابعة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

الجوهرى (أستاذنا الدكتور / محمد ربيع الجوهرى).

٢٧– مقدمات في علم الكلام ، ط: أولى ١٤٤٥هـ / ٢٠١٨م.

٢٨– نصوص ودروس من كتاب القول السديد في علم التوحيد للشيخ محمود أبو دقيقة ، بدون.

٢٩– ضوابط الفكر، مكتبة الإيمان للطباعة والنشر– ط: سادسة١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م

٣٠– عقيدتنا ، ط: ١٢ ، ١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م.

الجوينى (إمام الحرمين أبو المعالى عبد الله)

٣١– الإرشاد إلى قواطع الأدلة فى أصول الاعتقاد– تحقيق: د/ أحمد عبد الرحيم السايح، والمستشار توفيق على وهبة، مكتبة الثقافة الدينية، ط:

أولى ١٤٣٠/ ٢٠٠٩م.

٣٢- العقيدة النظامية فى الأركان الإسلامية: تحقيق وتقديم: محمد زاهد الكوثرى – المكتبة الأزهرية بالقاهرة ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .

٣٣- الشامل فى أصول الدين- تحقيق د/ على سامى النشار، دار المعارف بالاسكندرية. ١٩٩٦م.

٣٤- لمع الأدلة فى قواعد عقائد أهل السنة والجماعة – تحقيق د/ فوقية حسين محمود، –عالم الكتب- بيروت- لبنان- ط ثانية ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .

الحامدى (إسماعيل الحامدى)

٣٥ – حواش على شرح السنوسية الكبرى، البابى الحلبى بالقاهرة، ط: أولى ١٣٥٤هـ / ١٩٣٦م

ابن حزم (على بن أحمد بن سعيد)

٣٦- التقريب لحد المنطق، دار الكتب العلمية – بيروت لبنان.

حسين (د/ يحيى حسين)

٣٧- قاعدة عموم السلب وسلب العموم وتطبيقاتها الأصولية – المجلة الفقهية السعودية ٢٠١٦م.

الحلبى (محمد الحلبى الريحاوى)

٣٨ – نخبة اللآلئ لشرح بدء الأمالى، استانبول ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

الحلى (جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهر)

٣٩- كشف المراد فى شرح تجريد الاعتقاد- بيروت –لبنان- ط: ١٣٩٩هـ / ١٩٩٢م

الحوينى (أ.د/ حسن محرم الحوينى).

٤٠- محاضرات حول الموقف الخامس في الإلهيات من كتاب شرح المواقف، مكتبة الإيمان للنشر، ط: أولى ١٤٣٩هـ / ٢٠١٧م .

٤١- دراسات فى المنطق القديم ، ط: أولى ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م

الخبيصى

٤٢- التذهيب على تهذيب المنطق والكلام للتفتازانى، البابى الحلبى، ط: ١٣٥٥هـ / ١٩٣٦م

ابن خلكان(أبو العباس شمس الدين أحمد بن أبى بكر):

٤٣- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان - تحقيق د/ إحسان عباس ، دار صادر - بيروت - لبنان - ط: ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

الدردير (أبو البركات الدردير).

٤٤- شرح الخريدة البهية فى علم التوحيد- تحقيق د/ مصطفى أبوزيد، ط: أولى ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.

الديمانى (أحمد بن العاقل الديمانى)

٤٥ - شرح العقيدة الكبرى - اعتنى به: نزار حمادى

الذهبى (محمد بن أحمد بن عثمان):

٤٦- تذكرة الحفاظ - دار الفكر العربى ١٣٧٤هـ.

٤٧ - سير أعلام النبلاء- تعليق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الحادية عشرة ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

الرازى (قطب الدين الرازى)

٤٨- تحرير القواعد المنطقية ، ط: أولى ١٣٦٧هـ / ١٩٤٨م.

الرازي (محمد بن عمر بن الحسين)

٤٩- لوامع البينات شرح أسماء الله والصفات، المطبعة الشرفية بمصر، ط: أولى ١٣٢٣هـ.

٥٠- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين - مراجعة طه عبد الرؤف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية .

٥١- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، دار الكتب بيروت- لبنان، ط: ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م

٥٢ – مفاتيح الغيب، دار الفكر، ط: أولى ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

٥٣- المعالم فى أصول الدين، راجعه: د/ طه عبد الرؤوف، مكتبة الكليات الأزهرية – بدون

٥٤- الأربعين في أصول الدين- تحقيق د/ أحمد حجازى السقا، دار التضامن بالقاهرة، ط: أولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٥٥- المطالب العالية من العلم الإلهى- تحقيق:د/ أحمد حجازى السقا، دار الكتاب العربى.

الساوى (زين الدين عمر بن سهلان الساوى)

٥٦- البصائر النصيرية فى علم المنطق- تقديم وتعليق د/ رفيق العجم، دار الفكر اللبنانى بيروت، ط: أولى ١٩٩٣م

السبكى (تقى الدين السبكى)

٥٧- أحكام كل وما عليه تدل – تحقيق د/ طه محسن ، ط:أولى ٢٠٠٠م.

شمس (د/ محمد شمس الدين إبراهيم)

٥٨- تيسير القواعد المنطقية فى شرح الرسالة الشمسية – تصحيح د/ نصر محمد نصر، ط: ٢٠٠٤م

الشهرستانى (محمد بن عبد الكريم بن أحمد):

٥٩- الملل والنحل- تحقيق أمير مهنا، وعلى قاعود، دار المعرفة بيروت لبنان، ط: ثالثة ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

٦٠ – نهاية الأقدام فى علم الكلام، حرره وصححه الفرد جيوم

الصابونى (نور الدين أحمد بن محمود الصابونى)

٦١- البداية من الكفاية فى الهداية فى أصول الدين- تحقيق د/ فتح الله

خليف، دار المعارف بمصر ١٩٦٩م.

الصفدى (صلاح الدين خليل بن أيبك):

٦٢- الوافى بالوفيات - تحقيق أحمد الأرناؤوط- تركى مصطفى- دار إحياء التراث العربى- بيروت- لبنان-:أولى-١٤٢٠ هـ-٢٠٠٠ م .

صليبا (د/ جميل صليبا)

٦٣- المعجم الفلسفى ، دار الكتاب اللبنانى ١٩٨٢م.

الطوسى (نصير الدين الطوسى)

٦٤- أساس الاقتباس فى المنطق- تحقيق د/ حسن الشافعى، القاهرة: ط: ٢٠٠٤م

عبد الجبار(قاضى القضاة عبدالجبار بن أحمد بن خليل الأسد آبادى)

٦٥- شرح الأصول الخمسة، تحقيق د/ عبد الكريم عثمان- مكتبة وهبة- ط: ثانية عام ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .

٦٦- المغنى فى أبواب التوحيد والعدل- تحقيق: د/ محمد مصطفى حلمى، ود/ أبو الوفا الغنيمى

العلائى (علاء الدين العلائى)

٦٧- تلقيح الفهوم فى تنقيح صيغ العموم- تحقيق: على معوض، وعادل عبد الموجود، دار الأرقم بيروت لبنان، ط: أولى ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

عياض (القاضى عياض)

٦٨ - الشفا بتعريف حقوق المصطفى- ط: أولى ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣هـ.

الغزالى (أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد)

٦٩- الاقتصاد فى الاعتقاد- اعتنى به: أنس الشرقاوى، دار المنهاج.

٧٠- مقاصد الفلاسفة – تحقيق محمود بيجو، ط: أولى ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م

٧١- معيار العلم فى فن المنطق، ط: كردستان ١٣٢٩هـ.

٧٢- إحياء علوم الدين، البابى الحلبى، القاهرة ١٣٤٦م.
٧٣-المقصد الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى- تحقيق د/ محمد عثمان، مكتبة القرآن للنشر والتوزيع بدون.
٧٤- قواعد العقائد - تحقيق: موسى محمد على، عالم الكتب- لبنان، ط: ثانية ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

ابن فارس (أبو الحسين أحمد بن فارس)

٧٥- معجم مقاييس اللغة، دار الجيل بيروت ١٩٩١م.

القرافى (شهاب الدين أحمد بن إدريس).

٧٦- العقد المنظوم فى الخصوص والعموم-تحقيق: أحمد الختم، دار الكتبى، ط: أولى ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م

القوصى (أ.د/ محمد عبد الفضيل).

٧٧- هوامش على العقيدة النظامية ، مكتبة الإيمان، ط: ٢٠٠٦م.

الكتبى (ابن شاكر).

٧٨ - فوات الوفيات - تحقيق د/ إحسان عباس - دار صادر - بيروت - لبنان ١٩٧٤م .

ابن كثير(الإمام إسماعيل بن عمرو القرشي أبو الفداء)

٧٩- تفسير القرآن العظيم-تحقيق: سامى محمد السلامة، دار طيبة للتوزيع والنشر- ط: ثانية ١٤٢٠هـ./١٩٩٩م

كحالة (عمرو رضا):

٨٠- معجم المؤلفين، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان .

الماتريدى (أبو منصور الماتريدى)

٨١- التوحيد - تحقيق د/ فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية بدون.
٨٢- تفسير القرآن العظيم، المسمى:(تأويلات أهل السنة)- تحقيق: فاطمة يوسف الخيمى

مؤسسة الرسالة، ط: أولى ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م .

المذارى (الشيخ إبراهيم المذارى)

٨٣ – اللمعة فى تحقيق مباحث الوجود والحدوث والقدر وأفعال العباد– صحح الكتاب– الشيخ محمد زاهد بن الحسن الكوثرى – دار البصائر– طبعة أولى ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨م

المسير (أ.د / محمد سيد أحمد المسير)

٨٤– الإلهيات فى العقيدة الإسلامية، مكتبة الإيمان للطباعة والنشر، ط: ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

المظفر (محمد رضا المظفر).

٨٥– المنطق، دار التعارف للمطبوعات، ط: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م

ابن منظور (الإمام محمد بن مكرم الإفريقي المصري):

٨٦– لسان العرب – دار صادر بيروت – بدون .

الميدانى (د/ عبد الرحمن حسن الميداني)

٨٧– ضوابط المعرفة – بيروت–ط: سادسة ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.

النسفى (أبو المعين ميمون النسفى الماتريدى)

٨٨– تبصرة الأدلة– تحقيق: د/ محمد الأنور عيسى، ط: أولى ٢٠٠٠م..

٨٩– التمهيد لقواعد التوحيد – تحقيق:أ. د/ حبيب الله خسن، تقديم: أ.د/ محمد ربيع الجوهرى، دار الطباعة المحمدية، ط: أولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

نصار (أ.د/ محمد عبد الستار نصار)

٩٠– الوسيط فى المنطق الصورى، دار البيان للطباعة والنشر، ط: سادسة ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

اليزدى(عبد الله اليزدى)

٩١ – شرح تهذيب المنطق– تحقيق:عبد الحميد التركمانى، دار النور المبين، ط: أولى ٢٠١٨م.

Sources and References

The Holy Quran, exalted be He who revealed it.

Ibn al-Athir (the scholar Ezz al-Din Abu al-Hasan Ali ibn Abd al-Wahid al-Jazari):

1 - Al-Kamil fi al-Tarikh (The Complete History) - Dar Sadir, Beirut, Lebanon, 1385 AH / 1965 AD.

Al-Ash'ari (Imam Ali ibn Ismail).

2- Al-Ibana fi Usul al-Din (The Clarification of the Fundamentals of Religion) - Edited by Dr. Fawqia Hussein, Dar al-Ansar, First Edition 1397 AH / 1977 AD.

3- A Letter to the People of the Frontier - Edited by Dr. Abdullah Shaker Al-Junaidi, 1413 AH.

4- Al-Luma' fi al-Rad ‘ala Ahl al-Zigh wa al-Bida’ - Introduction and commentary by Dr. Hamouda Gharaba, 1955 AD.

5- Articles of Islamists - Edited by: Muhyiddin Abdul Hamid, First edition: 1369 AH / 1950 AD.

Al-Amidi (Saifuddin Ali bin Abi Ali bin Muhammad, died 631 AH).

6- Ghayat Al-Maram in Theology - Edited by Dr. Hasan al-Shafi'i - Published by the Supreme Council for Islamic Affairs, 1971.

7- Al-Mubin in the Explanation of the Meanings of the Words of the Wise and the Speakers - Edited by Dr. Hasan Mahmoud al-Shafi'i, Wahba Library, Second Edition, 1413 AH / 1993.

8- Abkar al-Afkar fi Usul al-Din (The Earliest Ideas in the Fundamentals of Religion) - Edited by Dr. Ahmad Muhammad al-Mahdi, Second Edition, 1424 AH / 2004 AD.

Al-Iji (Udad al-Din Abd al-Rahman bin Ahmad)

9- Al-Mawaqif (The Positions), World of Books, Beirut, no

date.
Al-Baqillani (Muhammad bin al-Tayyib bin Muhammad).
10- Introduction to the Response to the Atheists, the Rejecters, the Kharijites, and the Mu'tazilites, commentary by Dr. Muhammad Abd al-Hadi Abu Rida and Mahmoud al-Khudairi, Dar al-Fikr al-Arabi, 1366 AH / 1947 AD.
11- Al-Insaf in what must be believed and ignorance of which is not permissible – Investigation: Muhammad Zahid al-Kawthari, Al-Azhar Library of Heritage, 2nd edition, 1421 AH / 2000 AD.
Al-Bukhari (Abu Abdullah Muhammad ibn Isma'il ibn Ibrahim).
12- Sahih al-Bukhari – Edited by Dr. Mustafa al-Baghawi, Dar Ibn Kathir, Beirut, 3rd edition, 1407 AH / 1987 AD.
Al-Baghdadi (Abd al-Qahir Muhammad ibn Tahir).
13- Usul al-Din (The Fundamentals of Religion) - First edition 1346 AH / 1928 AD
14- The Difference Between the Sects - Study and verification by Dr. Muhammad Uthman al-Khasht, Ibn Sina Library for Publishing, no date.
Al-Bayjuri (Ibrahim ibn Muhammad ibn Ahmad al-Shafi'i).
15- Tuhfat al-Mureed ala Jawharat al-Tawhid (The Masterpiece of the Disciple on the Jewel of Monotheism) – Edited and corrected by Abdullah al-Khalili, Dar al-Kutub al-Ilmiyah, 2nd edition, 1424 AH / 2004 AD.
Al-Bayoumi (Our teacher Dr. Muhammad Abdul-Rahim al-Bayoumi and Dr. Ali Taha)
16- The Actions of God Almighty Between Wisdom and Purpose, a research paper published by Usul al-Din in Zagazig in 2021.
Al-Taftazani (Saad al-Din Masoud bin Omar)

17- Sharh al-Maqasid, edited by Dr. Abdul Rahman Amira, Beirut, Lebanon, 2nd edition, 1419 AH / 1998 AD.
18- Sharh Al- Nasafi Doctrines, edited by Dr. Ahmad al-Saqa, Al-Azhar University Library, 1st edition, 1407 AH / 1987 AD.
19- Sharh Al-Talwih ala Al-Tawdih, Sabih Library, Egypt, no date.
Al-Tahnawi (Muhammad bin Ali al-Farouqi al-Hanafi al-Tahnawi)
20 – Encyclopedia of Art and Science Terminology – Edited by Dr. Ali Dahrouj, Beirut – Lebanon, First Edition 1996 AD
Thabit (Dr. Ramadan Thabit)
21- The Principle of Universal Negation and Negation of Universality: A Fundamental Study – Research published in the Journal of Sharia and Law in Assiut, Issue 27, 2017.
Al-Jurjani (Imam Ali bin Muhammad bin Ali).
22 - Explanation of Positions, Dar al-Kutub, Beirut, 1st edition, 1419 AH / 1998 AD.
23 - Definitions, Al-Babi al-Halabi and Sons, 1357 AH / 1938 AD.
24- Signs of Miracles, commentary by Mahmoud Shaker, published by Al-Khanji Library, Cairo.
25- Commentary on the Explanation of the Solar Letter, 2nd edition, 1426 AH.
Al-Jawhari (Ismail bin Hammad)
26– Al-Sahah Taj al-Lugha and Sahah al-Arabia – edited by Ahmad Abdul-Ghafur – Dar al-Ilm lil-Milayin – Beirut, 4th edition, 1407 AH / 1987 AD.
Al-Jawhari (Our teacher Dr. Muhammad Rabi' al-Jawhari).
27- Introductions to the Science of Speech, 1st edition, 1445 AH / 2018 AD.

28- Texts and Lessons from the Book of Sound Speech in the Science of Monotheism by Sheikh Mahmoud Abu Daqiqa, without publisher.
29- Rules of Thought, Al-Iman Library for Printing and Publishing, 6th edition, 1438 AH / 2017 AD.
30- Our Creed, 12th edition, 1438 AH / 2017 AD.
Al-Juwaini (Imam of the Two Holy Mosques Abu al-Ma'ali Abdullah)
31- Guidance to the Decisive Evidence in the Fundamentals of Belief - Edited by: Dr. Ahmad Abdul-Rahim al-Sayeh and Counselor Tawfiq Ali Wahba, Religious Culture Library, 1st edition 1430/2009.
32- The Systematic Doctrine in the Pillars of Islam: Edited and presented by Muhammad Zahid al-Kawthari – Al-Azhar Library, Cairo, 1412 AH / 1992 AD.
33- Al-Shamil in the Fundamentals of Religion – Edited by Dr. Ali Sami al-Nashar, Dar al-Ma'arif, Alexandria, 1996 AD.
34- Evidence in the Rules of the Beliefs of Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah – Edited by Dr. Fawqiyah Husayn Mahmud, – World of Books – Beirut – Lebanon – Second edition 1407 AH / 1987 AD.
Al-Hamidi (Ismail al-Hamidi)
35 - Hawash on the Explanation of Al-Sunnah Al-Kubra, Al-Halabi, Cairo, First Edition 1354 AH / 1936 AD.
Ibn Hazm (Ali bin Ahmad bin Saeed)
36- Al-Taqrib ila Had al-Mantiq (Approximation to the Limits of Logic), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah – Beirut, Lebanon.
Hussein (Dr. Yahya Hussein)
37- The Rule of Universal Negation and Negation of Universality and its Fundamental Applications – Saudi Fiqh Magazine 2016.

Al-Halabi (Muhammad al-Halabi al-Rihawi)
38 – A Selection of Pearls fi Sharh Bidayat Al-Amali, Istanbul 1417 AH / 1996 AD.
Al-Halla (Jamal al-Din al-Hasan ibn Yusuf ibn al-Muthahir)
39- Kashf al-Murad fi Sharh Tajrid al-I'tiqad (Revealing the Intended Meaning in the Explanation of the Purification of Belief) – Beirut, Lebanon – 1399 AH / 1992 AD.
Al-Hawini (Prof. Hassan Muharram al-Hawini).
40- Lectures on the Fifth Position in Theology from the Book Sharh al-Mawaqif, Maktabat al-Iman Publishing, 1st edition, 1439 AH / 2017 AD.
41- Studies in Ancient Logic, 1st edition 1413 AH / 1992 AD
Al-Khubaisi
42- Al-Tazhib on Al-Tahdhib al-Mantiq wa al-Kalam by Al-Taftazani, Al-Babi Al-Halabi, 1355 AH / 1936 AD
Ibn Khallikan (Abu al-Abbas Shams al-Din Ahmad ibn Abi Bakr):
43- Wafayat al-A'yan wa Anba' Abna' al-Zaman (Deaths of Notables and News of the People of the Time) – Edited by Dr. Ihsan Abbas, Dar Sadir – Beirut – Lebanon – 1414 AH / 1994 AD.
Al-Dardir (Abu al-Barakat al-Dardir).
44- Sharh Al-Khuraida Al-Bahia in the Science of Monotheism – Edited by Dr. Mustafa Abu Zeid, 1st edition 1431 AH / 2010 AD.
Al-Dimani (Ahmad bin Al-Aqil Al-Dimani)
45 - Explanation of the Great Creed – Edited by: Nizar Hamadi
Al-Dhahabi (Muhammad bin Ahmad bin Uthman):
46- Reminder of Preservation - Dar Al-Fikr Al-Arabi 1374 AH.
47 - Siyar A'lam al-Nubala (Biographies of Noble Men) –

Commentary by Shu'ayb al-Arna'ut, Al-Risala Foundation, 11th edition, 1417 AH / 1996 AD.

Al-Razi (Qutb al-Din al-Razi)

48- Tahrir al-Qawa'id al-Mantiqiyya, 1st edition, 1367 AH / 1948 AD.

Al-Razi (Muhammad ibn 'Umar ibn al-Husayn)

49- Lu'ami al-Bayanat Sharh Asma' Allah wa al-Sifat, Al-Sharafiyya Press, Egypt, 1st edition, 1333 AH.

50- A Compilation of the Ideas of Early and Later Scholars, Sages, and Speakers – Reviewed by Taha Abd al-Ra'uf Sa'ad, Al-Azhar University Library.

51- Beliefs of Muslim and Polytheist Sects, Dar al-Kutub, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1402 AH / 1982 AD.

52 – Mafatih Al-Ghayb, Dar al-Fikr, 1st edition, 1401 AH / 1981 AD.

53- Landmarks in the Fundamentals of Religion, reviewed by Dr. Taha Abdul Raouf, Al-Azhar University Library – no date.

54- The Forty in the Fundamentals of Religion, edited by Dr. Ahmed Hijazi Al-Saqa, Dar Al-Tadhamun, Cairo, 1st edition 1406 AH / 1986 AD.

55- The High Demands of Divine Knowledge, edited by Dr. Ahmed Hijazi Al-Saqa, Dar Al-Kitab Al-Arabi.

Al-Sawi (Zain Al-Din Omar bin Sahl Al-Sawi)

56- Al-Basair Al-Nusairiya fi Ilm Al-Mantiq (The Nusairi Insights into Logic), introduction and commentary by Dr. Rafiq Al-Ajam, Dar Al-Fikr Al-Lubnani, Beirut, first edition 1993.

Al-Subki (Taqi al-Din al-Subki)

57- Ahkam Kul wa Ma 'Alaihi Tadall (The Rulings of Everything and What They Indicate) - Edited by Dr. Taha Muhsin, First Edition 2000.

Shams (Dr. Muhammad Shams al-Din Ibrahim)

58- Facilitating Logical Rules in Explaining the Solar Message – Corrected by Dr. Nasr Muhammad Nasr, 2004.
Al-Shahrastani (Muhammad ibn Abd al-Karim ibn Ahmad):
59- Al-Milal wa al-Nihal – Edited by Amir Muhanna and Ali Qa'ud, Dar al-Ma'arif, Beirut, Lebanon, 3rd edition, 1414 AH / 1993 AD.
60 – Nihayat Al-aqdam in the Science of Speech, edited and corrected by Al-Fard Jium
Al-Sabuni (Nour al-Din Ahmad bin Mahmoud al-Sabuni)
61- Al-Bidayah min al-Kifayah fi al-Hidayah fi Usul al-Din – edited by Dr. Fathallah Khalif, Dar al-Ma'arif, Egypt, 1969.
Al-Safadi (Salah al-Din Khalil bin Aybak):
62- Al-Wafi bi al-Wafiyat - Edited by Ahmad al-Arnaout and Turki Mustafa, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, Lebanon: First edition, 1420 AH/2000 AD.
Saliba (Dr. Jamil Saliba)
63- Al-Mu'jam al-Falsafi (The Philosophical Dictionary), Dar al-Kitab al-Lubnani, 1982 AD.
Al-Tusi (Nasir al-Din al-Tusi)
64- The Basis of Quotation in Logic - Edited by Dr. Hassan al-Shafi'i, Cairo: 2004 AD.
Abd al-Jabbar (Chief Justice Abd al-Jabbar ibn Ahmad ibn Khalil al-Asad Abadi)
65- Explanation of the Five Principles, edited by Dr. Abdul Karim Othman, Wahba Library, second edition, 1408 AH / 1988 AD.
66- Al-Mughni fi Abwab al-Tawhid wa al-Adl (The Comprehensive Explanation of the Principles of Monotheism and Justice), edited by Dr. Muhammad Mustafa Hilmi and Dr. Abu al-Wafa al-Ghunaimi.
Al-Ala'i (Ala al-Din al-Ala'i)

67- Implanting Concepts in Revising General Formulas - Edited by Ali Muawad and Adel Abdul-Mawjoud, Dar Al-Arqam, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1418 AH / 1997 AD.

Ayyad (Qadi Ayyad)

68 - Al-Shifa bi Ta'rif Huquq al-Mustafa – First edition 1434 AH / 2013 AD.

Al-Ghazali (Abu Hamid Muhammad ibn Muhammad ibn Ahmad)

69- Al-Iqtisad fi al-I'tiqad – Edited by Anas al-Sharqawi, Dar al-Manahij.

70- The Objectives of the Philosophers – Edited by Mahmoud Bejo, First edition 1420 AH / 2000 AD

71- The Standard of Knowledge in the Art of Logic, Kurdistan, 1329 AH.

72- Revival of Religious Sciences, Al-Bab al-Halabi, Cairo, 1346 AD.

73- Al-Maqsad Al-Asna in Explaining the Beautiful Names of God – Edited by Dr. Muhammad Othman, Al-Quran Library for Publishing and Distribution, no date.

74- Rules of Belief – Edited by: Musa Muhammad Ali, World of Books – Lebanon, 2nd edition, 1405 AH / 1985 AD.

Ibn Faris (Abu al-Hussein Ahmad ibn Faris)

75– Dictionary of Language Standards, Dar al-Jil, Beirut, 1991 AD.

Al-Qarafi (Shihab al-Din Ahmad ibn Idris).

76- The Contract Composed in Particular and in General – Edited by: Ahmad al-Khatim, Dar al-Kutub, 1st edition 1420 AH / 1999 AD.

Al-Qusi (Prof. Muhammad Abd al-Fadhil).

77- Marginalia on the Systemic Creed, Maktabat al-Iman, 2006.

Al-Kutubi (Ibn Shakir).

78 - Fawat al-Wafiyat - Edited by Dr. Ihsan Abbas - Dar Sadir - Beirut - Lebanon, 1974.

Ibn Kathir (Imam Ismail bin Amr al-Qurshi Abu al-Fida)

79- Tafsir al-Qur'an al-Azim (Exegesis of the Great Qur'an) - Edited by Sami Muhammad al-Salamah, Dar Taybah for Distribution and Publishing, 2nd edition, 1420 AH/1999 AD.

Khalil (Amr Rida):

80- Mu'jam al-Mu'allifin (Dictionary of Authors), Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, Lebanon.

Al-Maturidi (Abu Mansur al-Maturidi)

81– Tawhid - Edited by Dr. Fathallah Khalif, Dar al-Jami'at al-Misriyyah, no date.

82- Tafsir al-Qur'an al-Azim, entitled: (Ta'wilat Ahl al-Sunnah) - Edited by Fatima Yusuf al-Khaymi

Al-Risala Foundation, 1st edition, 1425 AH/2004 AD.

Al-Mudhari (Sheikh Ibrahim al-Mudhari)

83 - Al-Luma fi Tahqiq Mabahith al-Wujood wa al-Huduth wa al-Qadar wa Af'al al-'Ibad (The Sparkle in Investigating the Topics of Existence, Occurrence, Destiny, and the Actions of Servants) – Corrected by Sheikh Muhammad Zahid bin al-Hasan al-Kawthari – Dar al-Basair – First edition 1429 AH / 2008 AD

Al-Masir (Prof. Muhammad Sayyid Ahmad al-Masir)

84- The Divine in Islamic Doctrine, Al-Iman Library for Printing and Publishing, 1419 AH - 1999 AD.

Al-Muzaffar (Muhammad Rida Al-Muzaffar).

85- Logic, Dar Al-Ta'aruf Publishing House, 1427 AH / 2006 AD.

Ibn Manzur (Imam Muhammad bin Makram Al-Ifriqi Al-Masri):

86- Lisan Al-Arab – Dar Sadir Beirut – No date.

Al-Maydani (Dr. Abdul Rahman Hassan Al-Maydani)
87- Rules of Knowledge - Beirut - 6th edition 1423 AH / 2002 AD.
Al-Nasafi (Abu al-Ma'in Maymun al-Nasafi al-Maturidi)
88- Tabsirat Al-Adellah - Edited by: Dr. Muhammad al-Anwar Isa, 1st edition 2000 AD.
89- Al-Tamheed in the Rules of Tawhid - Edited by: Prof. Habibullah Khasan, Introduction by: Prof. Muhammad Rabi' al-Jawhari, Dar al-Tab'ah al-Muhammadiyah, First edition 1406 AH / 1986 AD.
Nassar (Prof. Muhammad Abd al-Sattar Nassar)
90- Al-Waseet in Formal Logic, Dar Al-Bayan Publishing House, 6th edition, 1426 AH / 2005 AD.
Al-Yazdi (Abdullah Al-Yazdi)
91 – Sharh Tahzib of Logic – Edited by: Abdul Hamid Al-Turkmani, Dar Al-Noor Al-Mubin Publishing House, 1st edition, 2018 AD.

فهرس الموضوعات